

Distr.: General
26 February 2018
Arabic
Original: Russian

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الثلاثون
٧-١٨ أيار/مايو ٢٠١٨

التقرير الوطني المقدم وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس
حقوق الإنسان ٢١/١٦*

تركمانستان

* هذه الوثيقة مستنسخة بالصيغة التي وردت بها. وليس فيها ما يعبر عن أي رأي كان للأمانة العامة للأمم المتحدة.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.18-02888(A)



* 1 8 0 2 8 8 8 *

أولاً - مقدمة

المنهجية والعملية التشاورية

- ١- أحرزت تركمانستان تقدماً كبيراً في معالجة بعض القضايا والتوصيات التي طرحت خلال الحوار بشأن حالة حقوق الإنسان في تركمانستان الذي عقد في ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣ في جلسة مجلس حقوق الإنسان الأولى خلال الجولة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل.
- ٢- ويركز هذا التقرير، الذي أعد وفقاً للمبادئ التوجيهية العامة المحددة في مقرر مجلس حقوق الإنسان ١٧/١١٩، على التطورات التي استجرت على حالة حقوق الإنسان في البلد منذ جولة الاستعراض السابقة. ويتضمن التقرير معلومات عن التدابير التشريعية والقضائية والإدارية الرئيسية والتدابير الأخرى التي اتخذت في هذا الصدد.
- ٣- والتقرير من إعداد اللجنة المشتركة بين الإدارات المعنية بالامتثال للالتزامات الدولية التي تعهدت بها تركمانستان في مجال حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. ويستند التقرير إلى المعلومات المقدمة من الهيئات والمؤسسات الحكومية ومن الجمعيات الطوعية. وأثناء إعداد التقرير، عُقدت مشاورات متعددة الأطراف بشأن منهجية الإبلاغ بموجب آلية الاستعراض الدوري الشامل مع خبراء دوليين بدعوة من وكالات الأمم المتحدة.
- ٤- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، عقدت مشاورات تقنية مع خبير دولي تابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وعقدت حلقة عمل عن المنهجية لفائدة أعضاء الفريق العامل الذي أنشأته اللجنة المشتركة بين الإدارات لصياغة تقرير تركمانستان الوطني الثالث المقدم للاستعراض الدوري الشامل. وأثناء إعداد مشروع التقرير، بُذلت جهود من أجل نشر المعلومات التي يتضمنها بين عموم الجمهور.
- ٥- ونوقش مشروع التقرير في اجتماع مائدة مستديرة شارك فيه ممثلون عن اللجنة المشتركة بين الإدارات. واستعانت عملية تنقيح التقرير بحصيلة تلك المناقشة التي ضُمَّت في الصيغة النهائية للتقرير.

ثانياً - تنفيذ التوصيات الصادرة عن الجولة الثانية على الصعيد الوطني

- ٦- تمثل المرحلة الراهنة من المسيرة الإنمائية للبلد تغييراً جذرياً في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية لشعبه، بفضل الإصلاحات الكاسحة التي اضطلع بها الرئيس غوربانغولي بيرديمحمديف. وبغية تهيئة الظروف اللازمة لتوفير حياة كريمة لجميع المواطنين، تعكف أيضاً حكومة تركمانستان على مواصلة إصلاح نظامها الوطني لحماية حقوق الإنسان، كما باتت تتخذ إجراءات حازمة ومتسقة للوفاء بالتزاماتها الدولية تجاه المجتمع الدولي. واليوم، تبذل جهود كبيرة على كثير من الجبهات لتعزيز التقاليد الديمقراطية العريقة في المجتمع التركماني والإطار القانوني للدولة، ومن أجل تطوير المجتمع المدني وتوسيع قاعدة ممارسة الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية والحقوق المدنية الأخرى.

التصديق على الصكوك الدولية (التوصيات أرقام ١٣-١ و ١١٣-٣ و ١١٣-٢ و ١١٣-٤ و ١١٣-٦ و ١١٣-٧ و ١١٣-٨ و ١١٣-٩ و ١١٣-١٠ و ١١٣-١١ و ١١٣-١٢ و ١١٣-١٣ و ١١٣-١٤ و ١١٣-١٥ و ١١٣-١٦ و ١١٣-١٧ و ١١٣-١٨ و ١١٣-١٩ و ١١٣-٢٠ و ١١٣-٥١ و ١١٣-٥٨ و ١١٢-١)

٧- منذ أن قدمت تركمانستان، في ٢٠١٣، تقريرها الثاني إلى الاستعراض الدوري الشامل، انضمت إلى عدد من المعاهدات الدولية، بينها اتفاق باريس، المعتمد في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ أثناء الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦)؛ واتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية (١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦)؛ والاتفاقية (رقم ١٨٥) المنقحة لاتفاقية واثائق هوية البحارة، ١٩٥٨ (٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣)؛ واتفاقية حماية الممتلكات الثقافية في حالة نشوب نزاع مسلح وبروتوكولي عامي ١٩٥٤ و ١٩٩٩ الملحقين بها (٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧).

٨- ويعكف الخبراء الوطنيون، في الوقت الراهن، على تدارس مسألة انضمام البلد إلى معاهدات دولية أخرى بينها نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب، المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، واتفاقية منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) لمكافحة التمييز في مجال التعليم. وتحقيقاً لهذه الغاية، تخضع أحكام الصكوك الدولية المذكورة أعلاه للتحليل، كما يجري استعراض التشريعات الوطنية بغرض مواءمتها مع تلك الأحكام، فضلاً عن النظر في آليات الانضمام نفسها. ومع ذلك، توجد أيضاً قيد الدراسة مسألة ملاءمة إبداء تحفظات عند انضمام تركمانستان إلى تلك الصكوك.

٩- ويجري، بالتعاون مع المنظمات الدولية، تنظيم حلقات إعلامية ومشاورات مع أعضاء البرلمان وممثلي الجهات الحكومية ذات الصلة.

١٠- وسوف تستند القرارات المتخذة في هذا الصدد إلى نتائج استعراض شامل لجميع مكونات النظام القانوني الوطني وإدراج هذه المعايير الدولية في النظام القانوني الوطني ومواءمتها معه.

التعاون مع هيئات وآليات حقوق الإنسان (التوصيات أرقام ١١٢-٢٣ و ١١٢-٢٤ و ١١٣-١٦ و ١١٣-٣٠ و ١١٣-٣١ و ١١٣-٣٢ و ١١٣-٣٣ و ١١٣-٣٤ و ١١٣-٣٥ و ١١٣-٣٦ و ١١٣-٣٧ و ١١٣-٣٨ و ١١٣-٣٩ و ١١٣-٤٠ و ١١٣-٤١ و ١١٣-٤٢ و ١١٣-٤٣ و ١١٣-٤٤ و ١١٣-٤٥ و ١١٣-٤٦ و ١١٣-٤٧ و ١١٣-٤٨)

١١- تتعاون بولندا تعاوناً بناءً مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان.

١٢- وفي إطار الجهود الرامية إلى تعزيز التعاون بين حكومة تركمانستان ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية)، اتخذت، خلال الدورتين العاديتين الخامسة والثلاثين والسادسة والثلاثين لمجلس حقوق الإنسان، المعقودتين في ٢٠١٧، مبادرات مختلفة من أجل المضي قدماً في ترويج الأفكار الإنسانية وحماية حقوق الإنسان عن طريق اعتماد عدد من الصكوك ذات الصلة أثناء الدورتين المذكورتين، بما في ذلك ما يلي:

- بيان مشترك مقدم من تركمانستان والبرازيل بشأن الاعتراف بالمساهمة القيمة التي قدمها الفريق الأولمبي للاجئين في تعزيز السلام وحقوق الإنسان، برعاية تركمانستان؛

- قرار مجلس حقوق الإنسان المعنون "تمتع جميع النساء والفتيات الكامل بحقوق الإنسان وتعميم المنظور الجنساني بصورة منهجية في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"، الذي اشتركت في تقديمه تركمانستان. وكانت الدول الرئيسية المشتركة في تقديم هذا القرار هي: أنغولا والبرازيل والبرتغال وتيمور - ليشتي وغينيا - بيساو وكابو فيردي وموزامبيق وهايتي.

١٣- وقدمت تركمانستان تقاريرها الوطنية عن تنفيذ الصكوك التالية إلى هيئات المعاهدات ذات الصلة، وفقاً للجدول الزمني لتقديم التقارير:

- اتفاقية حقوق الطفل، في ٢٠١١ (نوقش التقرير في ٢٠١٥)؛
- البروتوكول الاختياري بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، في ٢٠١١ (نوقش التقرير في ٢٠١٥)؛
- البروتوكول الاختياري بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، في ٢٠١١ (نوقش التقرير في ٢٠١٥)؛
- اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، في عام ٢٠١٢ (نوقش التقرير في عام ٢٠١٥)؛
- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، في ٢٠١٥ (نوقش التقرير في ٢٠١٦)؛
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، في عام ٢٠١٦ (سيناقش التقرير في تموز/يوليه ٢٠١٨)؛
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، في عام ٢٠١٥ (نوقش التقرير في ٢٠١٦)؛
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، في عام ٢٠١٦ (سيناقش التقرير في ٢٠١٨)؛
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، في عام ٢٠١٥ (نوقش التقرير في ٢٠١٧)؛
- الوثيقة الأساسية الموحدة، في ٢٠١٥.

١٤- وبالإضافة إلى ذلك، قدمت تركمانستان، في عام ٢٠١٧، إلى لجان المفوضية المعنية ما يلي:

- معلومات إضافية عن متابعة الملاحظات الختامية للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة؛
- معلومات تتعلق بالدراسة العالمية بشأن العدالة الانتقالية؛
- معلومات عن نظام التعليم في تركمانستان؛
- معلومات عن موقف تركمانستان إزاء التعاون مع الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي.

١٥- وتعاضم التعاون بين تركمانستان وكيانات الأمم المتحدة في السنوات الأخيرة، كما تشهد على ذلك سلسلة من المشاريع المشتركة المنفذة في قطاعات مختلفة نذكر منها في جملة مبادرات أخرى: إطار عمل الأمم المتحدة للشراكة الإنمائية للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٠، المتفق عليه في ٢٠١٦ بين حكومة تركمانستان والأمم المتحدة؛ وبرنامج التعاون بين حكومة تركمانستان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٠؛ وخطة عمل البرامج القطرية المتفق عليها بين حكومة تركمانستان وصندوق الأمم المتحدة للسكان للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٠.

الإطار الدستوري والقانوني (التوصيات أرقام ١١٢ و ١١٢-٢ و ١١٢-٣ و ١١٢-٤ و ١١٢-٥ و ١١٢-٦ و ١١٢-٧ و ١١٢-٨ و ١١٢-٩ و ١١٢-١٠ و ١١٢-١٣ و ١١٣-٢١)

١٦- وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، اعتمدت تركمانستان دستوراً جديداً لا يعكس الحقائق الراهنة للمجتمع التركماني، مثل نظام التعددية الحزبية والانتقال إلى اقتصاد السوق فحسب، بل يعكس أيضاً العديد من أحكام المعاهدات الدولية التي باتت تركمانستان طرفاً فيها. وفي الدستور، بصيغة الجديدة، استُكمل باب الحقوق الإنسانية والمدنية والحريات بما مجموعه ١١ مادة جديدة تحمي تلك الحقوق والحريات وفقاً لما يقتضيه القانون الدولي وتصورها بتكريسها في نص بمرتبة الدستور. وعلى وجه الخصوص، تكرر المادة ٩ من الدستور الجديد إقرار البلد بسُمو قواعد القانون الدولي المتعارف عليه عالمياً.

١٧- ويجري حالياً تعديل التشريعات الداخلية بغية ضمان التقيد الصارم بالالتزامات والمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

١٨- ومن أجل تعزيز آليات حماية وتعزيز حقوق الإنسان، اتخذت السلطات خطوات خلال الفترة المشمولة بالتقرير بغية سن قوانين جديدة وتعديل قوانين قائمة، بما في ذلك ما يلي: قانون الإسكان (المعدل) (٢ آذار/مارس ٢٠١٣)؛ وقانون خصخصة المساكن العامة (٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٣)؛ وقانون إلغاء تأميم ممتلكات الدولة وخصخصتها (١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣)؛ وقانون التعليم (المعدل) (٤ أيار/مايو ٢٠١٣)؛ والقانون الانتخابي (٤ أيار/مايو ٢٠١٣)؛ وقانون الجنسية (المعدل) (٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٣)؛ وقانون السياسة الوطنية للشباب (٢٩ آب/أغسطس ٢٠١٣)؛ وقانون ازدراع الأعضاء و/أو الأنسجة البشرية

(٢٩ آب/أغسطس ٢٠١٣)؛ والقانون المتعلق بحماية صحة المواطنين من آثار التدخين واستهلاك التبغ (١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣)؛ وقانون مكافحة الفساد (١ آذار/مارس ٢٠١٤)؛ وقانون ضمانات الدولة لحقوق الطفل (المعدل) (٣ أيار/مايو ٢٠١٤)؛ وقانون حماية المستهلك (٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤)؛ وقانون الصحة العامة (٢٣ أيار/مايو ٢٠١٥)؛ وقانون اللياقة البدنية والرياضة (٢٣ أيار/مايو ٢٠١٥)؛ وقانون مكافحة غسل الأموال/مكافحة تمويل الإرهاب (١٨ آب/أغسطس ٢٠١٥)؛ وقانون الضمانات الحكومية للمساواة في الحقوق وتكافؤ الفرص بين المرأة والرجل (١٨ آب/أغسطس ٢٠١٥)؛ وقانون الرياضات المهنية (١٨ آب/أغسطس ٢٠١٥)؛ وقانون حماية الدولة للضحايا والشهود وغيرهم من المشاركين في الإجراءات الجنائية (١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦)؛ وقانون حرية الأديان والمنظمات الدينية (المعدل) (٢٦ آذار/مارس ٢٠١٦)؛ وقانون الترويج للرضاعة الطبيعية ودعمها (٢٦ آذار/مارس ٢٠١٦)؛ والقانون المتعلق بمنع انتشار الأمراض التي يسببها فيروس نقص المناعة البشري (الإصابة بفيروس نقص المناعة البشري) (المعدل) (٢٦ آذار/مارس ٢٠١٦)؛ وقانون العمل (١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٦)؛ وقانون الصكوك القانونية (٢٦ آب/أغسطس ٢٠١٦)؛ وقانون منع الاتجار بالأشخاص (١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦)؛ وقانون ضمانات الودائع الإلزامية من جانب الأفراد (١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦)؛ وقانون أمين المظالم (٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦)؛ وقانون رعاية الصحة العقلية (المعدل) (٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦)؛ وقانون العمل التطوعي (١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦)؛ وقانون حماية المعلومات الشخصية (٢٠ آذار/مارس ٢٠١٧)؛ وقانون الإجراءات الإدارية (٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧)؛ وقانون الوصاية والحضانة (٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧)؛ وقانون مكافحة المنشطات في مجال الرياضة (٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧)؛ وقانون اللاجئين (المعدل) (٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧)؛ وقانون الأنشطة الخيرية (٢٦ آب/أغسطس ٢٠١٧)؛ وقانون التبرع بالدم (٢٦ آب/أغسطس ٢٠١٧)؛ وقانون المناطق الحرة (٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧).

الآليات الوطنية لحقوق الإنسان (التوصيات أرقام ١١٣-٢٢ و ١١٣-٢٣ و ١١٣-٢٤ و ١١٣-٢٥ و ١١٣-٢٦ و ١١٣-٢٧ و ١١٣-٢٨ و ١١٣-٢٩)

١٩- وبناء على اقتراح من رئيس تركمانستان، ينص الدستور الجديد على مؤسسة مفوض حقوق الإنسان (أمين المظالم) في تركمانستان (الفقرة ٧١ من المادة ١٧). وفي ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، اعتمد برلمان تركمانستان قانون أمين المظالم الذي يحدد حقوق أمين المظالم وواجباته والمبادئ التوجيهية التي يتبعها وسلطاته، كما ينص على الضمانات فيما يتعلق بالأنشطة التي يضطلع بها. وصيغ القانون بالتعاون مع خبراء لهم باع في إنشاء وتعزيز المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، بما في ذلك الأمم المتحدة، والاتحاد الأوروبي، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وغيرها من المنظمات. وبموجب هذا القانون، ينتخب البرلمان الوطني أمين المظالم من بين ثلاثة مرشحين يقدمهم رئيس تركمانستان. وتجري الانتخابات بالاقتراع السري. ويتحدد الفائز بأغلبية بسيطة من الأصوات (المادة ٤). وفي ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٧، نظم البرلمان انتخاباً لاختيار أمين المظالم شارك فيه أكثر من مرشح.

٢٠- وأنشطة أمين المظالم علنية وتغطيها وسائل الإعلام. ويتمتع كل من أمين المظالم ونائبه بالحصانة الشخصية. ويتصرف أمين المظالم بصورة مستقلة ولا يخضع لمساءلة أية هيئة أو مسؤول في الدولة. وتتماشى ولاية أمين المظالم مع مبادئ باريس.

٢١- وبموجب هذا القانون، يقدم أمين المظالم تقريراً سنوياً إلى رئيس الجمهورية والبرلمان عن أنشطة ديوان أمين المظالم وعن حالة حقوق الإنسان في البلد. ويجزى التقرير السنوي بتغطية من وسائل الإعلام في تركمانستان.

٢٢- ومن أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات، وإعمال قواعد القانون الدولي الإنساني من خلال التشريعات الوطنية وإنفاذ القانون، تمت الموافقة على خطط العمل التالية بموجب قرار رئاسي: خطة العمل الوطنية بشأن المساواة بين الجنسين في تركمانستان، ٢٠١٥-٢٠٢٠ (٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥)؛ وخطة العمل الوطنية بشأن حقوق الإنسان في تركمانستان، ٢٠١٦-٢٠٢٠ (١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦)؛ وخطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، ٢٠١٦-٢٠١٨ (١٨ آذار/مارس ٢٠١٦).

٢٣- وتشمل خطط العمل الوطنية مجموعة متنوعة من التدابير التي تعكس الملاحظات الختامية للهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان والتوصيات التي قبلتها تركمانستان خلال الحوار المنظم أثناء جولة الاستعراض الدوري الشامل في عام ٢٠١٣. وتشمل الخطط أهدافاً وغايات محددة، فضلاً عن خطوات لتحقيقها، وكذا مؤشرات لقياس التقدم المحرز.

التثقيف والتدريب والتوعية في مجال حقوق الإنسان (التوصيات أرقام ١١٢-١٤ و ١١٢-١٥ و ١١٢-١٦ و ١١٢-١٧ و ١١٢-١٨ و ١١٢-١٩ و ١١٢-٣٠)

٢٤- في إطار توعية المسؤولين الحكوميين، والشباب، والسلطات المحلية، وهيئات إنفاذ القانون، والرابطات الطوعية بقضايا حقوق الإنسان، بما فيها حقوق المرأة والطفل والمساواة بين الجنسين، يعقد المعهد الوطني للديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لديوان رئيس الجمهورية محاضرات واجتماعات وحلقات نقاش منتظمة بشأن حماية الحقوق والحريات المدنية وممارستها، وبشأن الإطار القانوني الذي تستند إليه. وتُنظم هذه الأنشطة في مراكز الإعلام المتعلقة بحقوق الإنسان الموجودة في أشغابات وفي جميع مقاطعات البلد.

٢٥- وفيما يتعلق بالتعاون مع مكتب صندوق الأمم المتحدة للسكان في تركمانستان خلال الفترة المشمولة بالتقرير (٢٠١٣-٢٠١٧)، عقدت في عموم مقاطعات تركمانستان ٣٠ حلقة عمل شارك فيها ما يربو على ٧٥٠ مشاركاً بغية إذكاء الوعي العام بالمساواة بين الجنسين، ومواصلة ترسيخ مبادئ المساواة بين الجنسين في جميع مجالات الحياة، وتعزيز دور المرأة في المجتمع.

٢٦- وفي عام ٢٠١٧، تم تجميع مجموعة من التشريعات الوطنية والصكوك الدولية في مجال المساواة بين الجنسين ونشرها.

٢٧- وبغية إذكاء الوعي بالقضايا الجنسانية، نظم ممثلون عن الاتحاد النسائي لتركمانستان، بالتعاون مع المكتب القطري لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) في تركمانستان، سلسلة من حلقات العمل، في ٢٠١٥، في أشغابات وفي مقاطعات البلاد.

- ٢٨- وفي عام ٢٠١٤، نظمت أكاديمية الخدمة العامة التابعة لديوان رئيس الجمهورية حلقة عمل بشأن موضوع "القضايا الجنسانية في الإدارة العامة". وعلاوة على ذلك، استُحدثت في عام ٢٠١٤ دورات للتعليم الإلكتروني في مجال الشؤون الجنسانية والديمقراطية، واستُحدثت في عام ٢٠١٧ برنامج للحصول على درجة الماجستير في علم السكان والمساواة بين الجنسين.
- ٢٩- وبموجب المادة ٩٣ من قانون المحاكم (النسخة المعدلة المؤرخة ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤)، يتبع للمحكمة العليا في تركمانستان مركز إعلامي يعقد حلقات عمل لموظفي المحاكم بغية تعزيز قدراتهم على توفير المعلومات بشأن المسائل المتعلقة بالسوابق القضائية، وتوضيح القوانين والأنظمة.
- ٣٠- وأعدت المحكمة العليا في تركمانستان وثيقة موجزة للسياسة العامة لتطوير النظام القضائي في تركمانستان للفترة ٢٠١٧-٢٠٢١. واعتمدت هذه الوثيقة بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ ١٨ آذار/مارس ٢٠١٧. وبموجب هذه الوثيقة الموجزة، سوف يستعان بالإنترنت من أجل النهوض بعمل المركز الإعلامي.
- ٣١- وفي إطار مشروع يشترك في تنفيذه كل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمحكمة العليا، يجري تجريب نظام إلكتروني لتقديم الشكاوى في محكمة مقاطعة كويتداغ في عشق أباد.
- ٣٢- ونُظمت، في ٢٠١٥، بالتعاون مع خبراء دوليين، خمس حلقات عمل للقضاة والموظفين القضائيين، استفاد منها ٥١ مشاركاً؛ ونُظمت، في ٢٠١٦، ست حلقات عمل حضرها ٣٨ مشاركاً؛ وفي ٢٠١٧، نُظمت ١٦ حلقة عمل استفاد منها ٣٠٥ مشاركين.
- ٣٣- ونُفذ، في ٢٠١٧، مشروع مشترك بين المحكمة العليا لتركمانستان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، في إطار تنفيذ خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٠.
- ٣٤- وخلال ٢٠١٧، شارك القضاة وموظفو القضاء مشاركة فعالة في حلقات عمل وحلقات نقاش بشأن مواضيع مختلفة شملت المسائل المتعلقة بأنشطة وسائط الإعلام وتحسين أداء وسائط الإعلام في تركمانستان والممارسات الفضلى في مجال مكافحة تمويل الإرهاب، فضلاً عن المشاركة في أنشطة أخرى عقدها مركز عشق أباد التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.
- ٣٥- وبدعم من البرنامج الإقليمي للوكالة الألمانية للتعاون الدولي المعنون "تعزيز سيادة القانون في آسيا الوسطى"، عقدت حلقات عمل لشرح أحكام قانون الإجراءات المدنية، بمشاركة ٩٦ من موظفي القضاء.

تدريب ضباط الشؤون الداخلية

- ٣٦- تشمل برامج تدريب ضباط الشؤون الداخلية في الخدمة والعمليات الميدانية عدداً من قضايا حقوق الإنسان منها المساواة بين الجنسين وحقوق الطفل.
- ٣٧- ويضم المنهاج الدراسي للمعهد التابع لوزارة الداخلية مقررات في قانون العمل وقانون الأسرة والقانون الإداري والقانون الجنائي، كما يشمل مواضيع المساواة بين الجنسين، والعنف العائلي، وسبل الانتصاف القانوني للضحايا، فضلاً عن تعليمات لضباط الشرطة بشأن إجراء الاستجابات وعمليات الاعتقال.

- ٣٨- ومن أجل توفير التدريب المتخصص في التحقيق في قضايا التعذيب وتوثيقها من قبل إدارة المؤسسات العقابية، دأبت وزارة الشؤون الداخلية ومكاتبها المحلية على تنظيم دورات تدريبية تناقش فيها الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي باتت تركمانستان طرفاً فيها. وفي الفترة ما بين ٢٠١١ و٢٠١٦، نظمت إدارة المؤسسات العقابية التابعة لوزارة الشؤون الداخلية ٥٥ دورة تدريبية بشأن هذا الموضوع حضرها ٤١٨ موظفاً؛ وعقدت المؤسسات العقابية ٧٤ دورة تدريبية حضرها ١٥٤٢ موظفاً. وفي عام ٢٠١٧، عقدت الإدارة ٥ دورات تدريبية حضرها ١٠٦ موظفين، وعقدت المؤسسات العقابية ٢٠ دورة تدريبية حضرها ١٥٩٦ موظفاً.
- ٣٩- وعقدت أيضاً دورات تدريبية لشرح أحكام اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة لموظفي الأقسام الفرعية المعنية التابعة لوزارة الداخلية. وفيما بين عامي ٢٠١٢ و٢٠١٧، نظمت الإدارة والمرافق العقابية التابعة لوزارة الشؤون الداخلية ١٠٦ دورات تدريبية بشأن هذا الموضوع، حضرها ٧٣٥٦ موظفاً. كما نظمت وحدات معنية أخرى تابعة لوزارة الشؤون الداخلية ٦ دورات تدريبية حضرها ٢٢٩ مشاركاً.
- ٤٠- ونُظمت حلقات عمل ودورات دراسية وتدريبية تناولت المعايير الدولية لمعاملة السجناء، وذلك في المعهد التابع لوزارة الداخلية وبالتعاون مع منظمات دولية منها مركز عشق أباد التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ونظمت علاوة على ذلك زيارات دراسية موفدة إلى الخارج. وفيما بين عامي ٢٠١٢ و٢٠١٦، شارك ٢٠٠ من موظفي وزارة الشؤون الداخلية في ٢٤ حلقة عمل نظمت في تركمانستان و ١١ نشاطاً مماثلاً في الخارج. وفي ٢٠١٧، نُظمت ٢٠ حلقة عمل وزيارتان دراسيتان إلى الخارج، شارك فيها ٣٨ من موظفي وزارة الشؤون الداخلية.

ثالثاً- الحقوق المدنية والسياسية

حرية تكوين الجمعيات (التوصيات ١١٣-٧٧، و١١٢-٥٩(ز)، و١١٣-٨٣(ز)، و١١٣-٨٧(ز)، و١١٣-٨٢، و١١٣-٨١، و١١٣-٧٥، و١١٣-٧٦، و١١٣-٧٩، و١١٣-٨٠)

٤١- يستند تشريع تركمانستان المتعلق بجمعيات العمل التطوعي إلى مبادئ وقواعد القانون الدولي المعترف بها عالمياً. ويتجلى ذلك في تضمّن الدستور أحكاماً بشأن الاعتراف بالتعددية السياسية ونظام التعددية الحزبية في تركمانستان. وتكفل الدولة تهيئة الظروف اللازمة لنماء المجتمع المدني. وتتمتع جمعيات العمل التطوعي بالمساواة أمام القانون (المادة ١٧). وللمواطنين الحق في تشكيل أحزاب سياسية وجمعيات للعمل التطوعي يتفق أداؤها مع دستور تركمانستان وقوانينها (المادة ٤٤).

٤٢- وللمواطنين الحق في إنشاء تلك الجمعيات بموجب قانون جمعيات العمل التطوعي (الصيغة المعدلة في ٣ أيار/مايو ٢٠١٤). ولهم الحق في إنشاء ما يختارونه منها دون إذن مسبق من الدولة أو من السلطات المحلية، فضلاً عن الحق في الانضمام إليها، شريطة التقيّد بأنظمتها الأساسية (المادة ٤). وفي حال رفض طلب تسجيل جمعية للعمل التطوعي، يجوز الطعن في القرار أمام المحاكم (المادة ٤).

٤٣- وتنص خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٠، في الباب المتعلق بالحقوق المدنية والسياسية، على استعراض التشريع الساري بشأن جمعيات العمل التطوعي لمواصلة تنقيحه.

٤٤- ويبلغ عدد جمعيات العمل التطوعي المسجلة حالياً ١٢٠ جمعية، تُعنى ٥ منها بحفظ تراث البلد الطبيعي والفني، و ١٤ بالفنون والعلوم، و ٥٠ بالرياضة، و ١٠ بالأشخاص ذوي الإعاقة، و ٧ بالقضايا البيئية، و ٧ بالقضايا الاقتصادية، و ٣ بشؤون الأسرة، و ٨ بالشباب، و ٤ بالشؤون الدولية، و ١٢ بقضايا أخرى.

٤٥- وسُجّلت في ٢٠١٧ منطمتان للعمل التطوعي هما: الوكالة الوطنية لمكافحة المنشطات في تركمانستان واتحاد الهوكي التركماني.

٤٦- ومنذ اعتماد قانون الأحزاب السياسية في عام ٢٠١٢، سُجّلت ثلاثة أحزاب سياسية هي: الحزب الديمقراطي في تركمانستان، والحزب الزراعي في تركمانستان، وحزب الصناعيين وأصحاب المشروعات في تركمانستان.

حرية الفكر والضمير والدين (التوصيات ٧٣-١١٣، و٧٤-١١٣، و٧-١١٤، و٨-١١٤)

٤٧- اعتُمدت، في ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٦، صيغة معدلة من قانون حرية الأديان والمنظمات الدينية. وينص هذا القانون على أن تضمن تركمانستان، بوصفها دولة ديمقراطية وعلمانية تحكمها سيادة القانون وتُكفل فيها حرية الدين والمعتقد، المساواة بين جميع الأشخاص بغض النظر عن معتقداتهم الدينية، وأن تعترف بالدور التاريخي للإسلام في تطوير ثقافة الشعب وحياته الروحية، وأن تحترم الأديان الأخرى، وأن تعترف بأهمية الوثام بين الأديان والتسامح الديني واحترام معتقدات المواطنين الدينية.

٤٨- وحتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، كان البلد يضم ١٣١ منظمة دينية مسجلة؛ منها ١٠٨ منظمات إسلامية (١٠٣ سنية و ٥ شيعية)، و ١٢ منظمة أرثوذكسية، و ١١ منظمة من ديانات أخرى.

٤٩- وفي عام ٢٠١٧، سجلت وزارة العدل خمس منظمات دينية جديدة.

٥٠- ويُسمح للكنائس باستيراد المؤلفات واللوازم الدينية. فقد استُوردت من الاتحاد الروسي، على سبيل المثال، مؤلفات ومواد دينية أنتجها مصنع سوفرينو (Sofrino).

٥١- واستجابةً لطلبات مواطني تركمانستان، تقدم اللجنة المعنية بالتعاون مع المنظمات الدينية الدعم إلى أكثر من ١ ٥٠٠ شخص سنوياً، رجالاً ونساءً، من مختلف الأصول الإثنية، لأداء مناسك الحج في مكة.

٥٢- وفي الفترة بين عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٧، زار تركمانستان زعماء دينيون من مختلف العقائد قادمين من روسيا وألمانيا والأرجنتين وأوكرانيا والولايات المتحدة الأمريكية وأذربيجان وكازاخستان وإيران، وترأسوا شعائر دينية في الكنائس وغيرها من أماكن العبادة في البلد.

٥٣- وتتعاون تركمانستان مع مركز منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، الذي يوجد مقره في عشق أباد، بشأن المعايير الدولية المتعلقة بحرية الدين والمعتقد.

٥٤- وفي أيار/مايو ٢٠١٥ وحزيران/يونيه ٢٠١٦، عُقدت حلقات عمل في عشق أباد تناولت موضوع "تعزيز تنفيذ المعايير الدولية المتعلقة بحرية الدين والمعتقد"، بمشاركة خبراء دوليين من بريطانيا العظمى. وفي آب/أغسطس ٢٠١٥، شارك ممثلون عن هيئات حكومية في زيارة دراسية إلى الولايات المتحدة، نظمها مركز منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، للاطلاع على تجربة البلد فيما يتعلق باحترام حقوق الإنسان والحريات في مجال الدين والمعتقد.

٥٥- وفي إطار المشروع الإقليمي لمكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، المعنون "تعزيز الأمن والتماسك الاجتماعي من خلال النهوض بحرية الدين أو المعتقد للجميع في آسيا الوسطى"، شارك ١٦ مسؤولاً حكومياً من تركمانستان في دورة لتدريب المدربين على حرية الدين والمعتقد، نُظمت في وارسو، في تموز/يوليه ٢٠١٧. وسيتواصل في عام ٢٠١٨ العمل على زيادة تحسين المعارف والمهارات من أجل النهوض بحرية الدين والمعتقد.

٥٦- وينص الدستور على حرية المواطنين في عقد التجمعات وتنظيم المسيرات والمظاهرات وغيرها من الأحداث الجماهيرية وفقاً للشروط المحددة في القانون (المادة ٤٣). وينص القانون المتعلق بتنظيم وسير التجمعات والمسيرات والمظاهرات وغيرها من الأحداث الجماهيرية (٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٥) على أن من حق المشاركين في الأحداث الجماهيرية أن يشاركوا في المناقشات وفي صنع القرارات وفي أشكال العمل الجماعي الأخرى وفقاً لأهداف الحدث، وأن يجمعوا مطالب المواطنين وبلاغاتهم الأخرى ويحيلوها إلى سلطات الدولة وجمعيات العمل التطوعي والمنظمات الدينية والمنظمات الدولية وغيرها من السلطات والمنظمات.

٥٧- ولا يتضمن التشريع المتعلق بتنظيم وسير الأحداث الجماهيرية أي حظر لتنظيم وسير أحداث غير مخطط لها، شريطة أن تجري في ظروف لا تشكل خطراً على السلامة العامة أو على حياة المواطنين أو صحتهم أو رفاههم، أو على قيم المجتمع الروحية والأخلاقية.

٥٨- ويتدارس برلمان تركمانستان، في إطار سعيه الدائم إلى تحسين التشريعات الوطنية، إمكانية تبسيط قواعد تسجيل جمعيات العمل التطوعي، وتوسيع نطاق الأماكن التي يجوز أن تُعقد فيها التجمعات السلمية، وإقرار اللوائح المتعلقة بالأحداث الجماهيرية العفوية.

حرية الرأي والتعبير (التوصيات ١١٣-٦٩، و١١٣-٧٨، و١١٣-٨٣، و١١٣-٨٤، و١١٣-٨٥، و١١٣-٨٦، و١١٣-٨٧، و١١٣-٨٩، و١١٢-٥٩، و١١٢-٦٠، و١١٢-٦١، و١١٢-٦٢، و١١٢-٦٣، و١١٣-٧٠(ز)، و١١٣-٦٧، و١١٣-٦٨، و١١٣-٨٨، و١١٣-٨٧(ز)، و١١٣-٥٩)

٥٩- تُبذل جهود كبيرة في تركمانستان لإرساء هيكل البلد الأساسية في مجالي المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية، وتهيئة الظروف القانونية والتنظيمية والمالية والتعليمية اللازمة لتطوير مجتمع المعلومات.

- ٦٠- وتكفل المادة ٤٢ من الدستور لكل شخص الحق في حرية الفكر والكلام. ولا يحق لأحد أن يمنع التعبير الحر عن الآراء أو يعرقل نشرها المشروع.
- ٦١- ويكرس قانون وسائط الإعلام، الصادر في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، المبادئ الأساسية لسياسة الدولة في هذا المجال، وينص على حرية الإعلام في تركمانستان.
- ٦٢- وتنص المادة ٣٠ من القانون على أن الصحافة مهنة حرة لا تخضع للترخيص. وللصحفيين الحق في التماس المعلومات وطلبها والحصول عليها ونقلها؛ والاطلاع على الوثائق والمواد، باستثناء الأجزاء التي تحتوي على أسرار الدولة أو الأسرار التجارية أو غيرها من الأسرار المشمولة بحماية القانون؛ وزيارة مواقع الطوارئ وحضور التجمعات الجماهيرية العامة؛ ولهم الحق في نشر ما يُعدّونه من تقارير أو محتويات بأسمائهم أو بأسماء مستعارة أو بدون أسماء؛ وعرض آرائهم وتقييماتهم الشخصية بأسمائهم في التقارير والمحتويات المعدّة لغرض التعميم؛ وتكوين النقابات والمشاركة في أنشطتها؛ وممارسة الحقوق الأخرى المنصوص عليها في القانون.
- ٦٣- ويُجرّم قانون وسائط الإعلام التشويش الاصطناعي لعرقلة استقبال القنوات أو البرامج الإذاعية أو التلفزيونية، أو إشارات الإذاعة أو التلفزيون أو الإشارات الأخرى التي تُبث على موجات مرخص لها (المادة ٢٦).
- ٦٤- واعتمد في ٣ أيار/مايو ٢٠١٤، قانون حماية المعلومات لتنظيم الأمور المتعلقة بممارسة الحق في التماس المعلومات وجمعها وتلقيها وإرسالها وإنتاجها وتخزينها ونقلها واستخدامها، فضلاً عن تطبيق تكنولوجيات المعلومات وحماية المعلومات.
- ٦٥- واعتمد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ القانون المتعلق بالتنظيم القانوني لتطوير شبكة الإنترنت وتوفير خدماتها في تركمانستان. ويكرس هذا القانون الضمانات الحكومية للحماية في سياق الإنترنت، وحقوق المواطنين ومصالحهم المشروعة، ومصالح الدولة (المادة ٣)، وحقوق المواطنين وحرّياتهم فيما يتعلق باستخدام الإنترنت والحصول على المعلومات المنشورة على الشبكة (المادة ٦). ويتمثل أحد الأهداف الرئيسية للسياسة الحكومية المتعلقة بتوفير خدمات الإنترنت في ضمان استفادة الجميع على قدم المساواة من التوصيل الشبكي، من خلال إرساء الهياكل الأساسية الحكومية وغير الحكومية وصيانتها ليتسنى ربط الأجهزة التقنية بالإنترنت (المادة ٧).
- ٦٦- وتوفر خدمات الإنترنت مصدر معلومات متاحاً لجميع مواطني بلدنا. وأصبحت المؤسسات التعليمية مجهزة بالوسائط المتعددة والأجهزة الحاسوبية العصرية، وتستعمل أساليب تعليمية تفاعلية. ويُمكن هذا الوضع الشباب من الحصول على تعليم متميز على الصعيد العالمي، وإثراء حياتهم، وتوسيع آفاقهم، وإلمامهم بالتطورات العلمية. ويستفيد جميع الطلاب في المؤسسات التعليمية في البلد، بجميع مستوياتها، من خدمات المكتبة الإلكترونية، ويمكنهم الحصول على خدمات شبكة الإنترنت العالمية. وفتحت مقاهي الإنترنت في وجه الجميع في العاصمة وفي مختلف محافظات البلد. وبلغ عدد المستعملين المسجلين لدى مزودي خدمات الإنترنت ٣٩٥ ٠٠٠ مستعمل في عام ٢٠١٦؛ مما يمثل زيادة بمقدار ضعف ونصف على عدد المشتركين في عام ٢٠١٣.

الجرائم المرتبطة بدافع الكراهية (المساواة وعدم التمييز) (التوصية ١١٣-٥٥)

٦٧- تكفل تركمانستان، بموجب الدستور، المساواة في الحقوق والحريات الإنسانية والمدنية والمساواة أمام القانون والمحاكم، بصرف النظر عن الانتماء الإثني أو لون البشرة أو الجنس أو الأصل أو الملكية أو الصفة الرسمية أو مكان الإقامة أو اللغة أو الانتماء الديني أو المعتقدات السياسية أو أي ظروف أخرى. وبناءً على ذلك، تضمن الدولة المساواة بين الجميع أمام القانون والمحاكم، بصرف النظر عن أي ظرف من تلك الظروف ووفقاً للاتفاقيات الدولية والصكوك الأخرى التي هي طرف فيها. ولا يمكن التذرع بأي ظرف من تلك الظروف للتمييز ضد المواطنين أو غيرهم.

٦٨- وتُجرّم المادة ١٧٧ من قانون العقوبات الأفعال التي تُرتكب عمداً لإشعال فتيل الكراهية أو العداوة الاجتماعية أو القومية أو الإثنية أو العرقية أو الدينية، أو لاحتقار أي مجموعة إثنية، فضلاً عن الدعاية التي تنسب إلى المواطنين وضعاً أسمى أو أدنى من وضع غيرهم على أساس انتمائهم الديني أو أصلهم الاجتماعي أو القومي أو الإثني أو العرقي.

٦٩- وفي ضوء توصيات لجنة القضاء على التمييز العنصري، يعكف البرلمان على استعراض التجارب الدولية والممارسات المتبعة في البلدان المتقدمة بغية استكشاف إمكانيات زيادة تعديل التشريعات الوطنية لمواءمتها مع الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.

(منع وحظر) التعذيب (التوصيات ١١٣-٥٨، و١١٣-٦٩، و١١٣-٧٠)

٧٠- تنص المادة ٣٣ من الدستور على أنه لا يجوز إخضاع أي شخص للتعذيب أو العنف أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، ولا يجوز إخضاع أي شخص لتجارب طبية أو علمية أو تجارب أخرى من دون موافقته. وبموجب المادة ٦٢ من الدستور، لا يجوز إكراه أي شخص على تقديم أدلة أو الإدلاء بشهادة ضد نفسه أو ضد أقرب أقرانه. ولا يكون للأدلة المنتزعة بالإكراه النفساني أو الجسماني أو غير ذلك من الطرق غير المشروعة أثر قانوني.

٧١- وأضيفت إلى قانون العقوبات مادة جديدة هي المادة ١٨٢^(١). ويتفق تعريف فعل "التعذيب" مع الأحكام التي تحدد مفهوم "التعذيب" في القانون الدولي، ويعكس التعريف الوارد في المادة ١ من اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

٧٢- ويُجرّم قانون العقوبات تعمد إلحاق الضرر البدني الشديد نسبياً بوسائل تُعتبر تعذيباً أو سوء معاملة (المادة ١٠٨).

٧٣- ووفقاً لبيانات وزارة الداخلية، لم ترد حتى الآن أي شكاوى من أشخاص محتجزين تتعلق بالتعذيب أو المعاملة المهينة، ولا توجد أي سجلات تبين ارتكاب فعل من أفعال التعذيب أو سوء المعاملة.

٧٤- ووفقاً للمحكمة العليا في تركمانستان، لم تُعرض على محاكم البلد أي قضايا بموجب المادة ١٨٢^(١) من قانون العقوبات، المتعلقة بـ "التعذيب".

الاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري

٧٥- فيما يتعلق بسياسة الحكومة الرامية إلى تنفيذ اتفاقيات الأمم المتحدة الأساسية لحقوق الإنسان والوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني، تجدر الإشارة إلى أن السلطات تتعاون مع الفريق العامل المعني بمحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي التابع للمفوضية.

٧٦- ويشمل هذا التعاون تبادل الآراء بشأن المسائل التي تدخل في نطاق ولاية الفريق العامل، بعقد اجتماعات منتظمة مع ممثليه، وبتخاذ إجراءات أخرى. ففي ١٧ أيار/مايو و ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، مثلاً، عقد الممثل الدائم لتركمانستان لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف اجتماعاً في ذلك المكتب مع خبراء من الفريق العامل. وعرض خلال المناقشات موقف تركمانستان من التعاون مع الفريق.

٧٧- وأعرب الخبراء خلال هذه المحادثات عن استعدادهم لمواصلة الحوار مع حكومة تركمانستان بشأن المسائل المتصلة بولاية الفريق العامل. وفي الوقت نفسه، أكد رئيس الفريق العامل أن نتائج هذه الاجتماعات، بالإضافة إلى المعلومات التي تقدمها تركمانستان بانتظام عن الأفراد الذين يقضون أحكاماً بالسجن في مؤسساتها الإصلاحية، ستؤخذ في الاعتبار لدى إعداد تقارير الفريق العامل في دوراته العادية.

ظروف الاحتجاز (التوصيات ١١٣-٦١، و ١١٣-٦٢، و ١١٣-٦٣، و ١١٣-٦٤، و ١١٣-٦٥، و ١١٣-٦٦، و ١١٣-٧٢، و ١١٢-٥٧)

٧٨- الوصول إلى أماكن الاحتجاز وزيارات ممثلي المنظمات الدولية تلك الأماكن. تتعاون وزارة الداخلية عن كثب مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر (اللجنة) ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن المسائل المتعلقة بوصول ممثلي المنظمات الدولية إلى أماكن الاحتجاز. وتعتمد حكومة تركمانستان ووفد اللجنة الإقليمي في آسيا الوسطى سنوياً خطة عمل في إطار التعاون المتعدد الأطراف في مجال السجون. وفي الفترة بين عامي ٢٠١١ و ٢٠١٤، أجرى ممثلو اللجنة ست زيارات إنسانية إلى سجون مختلفة.

٧٩- وفي تموز/يوليه ٢٠١٤، زار ممثلو اللجنة المؤسسة الإصلاحية الجديدة الخاصة بالنساء (DZ-K/8) في إدارة شرطة محافظة داشوغوز، وفتشوا المرفق بعد نقل السجينات إليه.

٨٠- وفي ١٩ آب/أغسطس ٢٠١٤، زار المرفق أيضاً رئيس مركز منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في عشق آباد.

٨١- وفي ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، زار رؤساء البعثات الدبلوماسية لبريطانيا العظمى والولايات المتحدة وألمانيا وفرنسا في تركمانستان ورئيسا مكتب الأمم المتحدة الإنمائي في تركمانستان ومكتب الاتحاد الأوروبي في عشق آباد المؤسسة الإصلاحية DZ-K/8.

٨٢- ويجري العمل حالياً على إعداد مشروع مذكرة تفاهم بين حكومة تركمانستان واللجنة الدولية للصليب الأحمر بشأن التعاون والأنشطة الإنسانية لفائدة الأشخاص مسلوبو الحرية.

٨٣- وتنص خطة للتعاون في عام ٢٠١٨ أبرمت بين الحكومة واللجنة على تدابير لتنفيذ أحكام القانون الدولي الإنساني.

٨٤- وزار وفد يضم ممثلين لمنظمات دولية معتمدة في تركمانستان، ووفد يضم سفراء عدة بلدان أوروبية وسفير الولايات المتحدة، تبعاً، في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ و ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، مرفق احتجاج المجرمين الأحداث في إدارة شرطة محافظة ماري في بايرامالي، والمؤسسة الإصلاحية DZ-K/8 الخاصة بالنساء في إدارة شرطة محافظة داشوغوز. وكان من بين المشاركين، على وجه الخصوص، ممثلون عن اليونسف وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تابعون لفريق الأمم المتحدة القطري في تركمانستان، وعن مركز منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في عشق أباد، وعن مكتب الاتصال التابع للاتحاد الأوروبي، وعن سفارات الولايات المتحدة وألمانيا وإيطاليا وفرنسا والمملكة المتحدة.

٨٥- وفي ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، زار خبير استشاري دولي معني بحقوق الطفل ومراقب لحقوق الطفل من مكتب اليونسف في تركمانستان مرفق احتجاج المجرمين الأحداث MR-K/18 في بايرامالي.

٨٦- وشهدت الآونة الأخيرة اتصالات دبلوماسية بسفارة ألمانيا في تركمانستان لتنظيم زيارة ممثلي سفارات بعض البلدان الأوروبية في تركمانستان وسفارة الولايات المتحدة وبعض المنظمات الدولية إلى المؤسسة الإصلاحية الخاصة بالرجال.

٨٧- **التشريع الوطني المتعلق بتنقيش السجون.** تتألف القوانين الجنائية في تركمانستان من قانون تنفيذ العقوبات لعام ٢٠١١ وقوانين ولوائح أخرى تستند إليه. وتعرض هذه النصوص أحكاماً ومبادئ عامة تتعلق بتنفيذ العقوبات، وإجراءات وشروط إنفاذ العقوبات وقضائها، وتطبيق تدابير أخرى من القانون الجنائي على السجناء.

٨٨- وتخضع أماكن الاحتجاز لرصد منتظم تسهر عليه لجنة الرقابة التابعة للإدارة الإصلاحية العقابية في وزارة الداخلية، إذ تجري زيارات دورية للمحتجزين وتبحث أوضاعهم وظروف احتجازهم.

٨٩- وأقرت اللوائح المتعلقة بلجان الرقابة بموجب قرار رئاسي صادر في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٠. وتضطلع هذه اللجان بزيارات إلى أماكن سلب الحرية تمشياً مع خططها السنوية. وفي الفترة بين عامي ٢٠١٠ و ٢٠١٧، أُجريت ٦٨ زيارة إلى المرافق الإصلاحية ومراكز الحبس الاحتياطي ومركز التأهيل الخاص.

٩٠- وتتولى لجان الرقابة، وهي هيئات مستقلة، رصد المؤسسات الإصلاحية من حيث امتثالها للقانون والإجراءات والشروط المتعلقة باحتجاز المدانين؛ وتوفير ظروف العيش والصرف الصحي الملائمة؛ وإشراك السجناء المدانين في أعمال تعود بالنفع على المجتمع؛ وتقديم الرعاية الطبية؛ والامتثال للقواعد القانونية المتعلقة بالإفراج المشروط عن المدانين، والاستعاضة عن جزء من عقوباتهم بأشكال من العقوبة أخف؛ والسماح للأقارب والأشخاص الآخرين بزيارة السجناء المدانين، وتنظيم هذه الزيارات؛ والامتثال للإجراء الذي يجيز للسجناء إحالة الطرود والتحويلات المالية والمراسلات أو تلقيها أو إرسالها.

٩١- ووفقاً للمادة ١٨ من قانون أمين المظالم، يحق لأمين المظالم أن يزور، بحرية ومن دون إخطار سابق، أي هيئات تابعة للدولة أو للحكومات المحلية أو شركات أو مؤسسات أو منظمات، أيّاً كان شكلها القانوني أو نظام ملكيتها، فضلاً عن المؤسسات الإصلاحية وغيرها من المؤسسات المتخصصة، ومراكز الاحتجاز السابق للمحاكمة، ومرافق الاحتجاز

التابعة للقوات المسلحة التركمانية ولغيرها من القوات والمؤسسات العسكرية، ويحق له أن يعاين أنشطتها، بصورة مستقلة أو مع هيئات حكومية مختصة أو مسؤولين أو موظفين مدنيين.

٩٢- وتُتاح للأشخاص الذين يقضون أحكاماً بالسجن في المؤسسات الإصلاحية المرافق الأساسية. وتستوفي مرافق إيواء السجناء وكل ما فيها من أماكن النوم ومرافق الصرف الصحي والنظافة جميع الشروط ذات الصلة، وتلائم الظروف المناخية في تركمانستان. وتُتاح لنزلاتها ما يكفي من مساحة العيش وفرص الخروج إلى الهواء والضوء، حفاظاً على صحتهم. وتتوافق مستويات الإضاءة والتدفئة والتهوية والراحة العامة في مرافق الاحتجاز مع المستويات المطلوبة لحماية صحة السجناء. وتُتاح لهم إضاءة اصطناعية كافية لتمكينهم من القراءة أو العمل من دون الإضرار بصرهم.

٩٣- وينص القانون على أن مساحة العيش الدنيا لكل سجين هي ٤ أمتار مربعة في المرافق الإصلاحية، و ٣ في السجون، و ٥ في مرافق احتجاز النساء والمجرمين الأحداث والمستشفيات المحروسة. وحرصاً على أن تستوفي الحالة الراهنة في سجون البلد هذه الشروط، تُبذل جهود حثيثة لإصلاح المرافق المعنية وتجديدها وترميمها وتوفير الخدمات الطبية وفرص العمل للسجناء.

٩٤- ولقد أُجرت أعمال إصلاحية كبرى في بعض المرافق الموجودة، ولا تزال مرافق أخرى قيد الإصلاح. وفي الفترة بين عامي ٢٠١١ و ٢٠١٧، حُصص أكثر من ٦٧ مليون دولار أمريكي من ميزانية الدولة لتمويل أعمال التشييد والإصلاحات الكبرى لمرافق نظام السجون، ولشراء المعدات الطبية. واستُخدمت هذه الأموال لبناء عدة مرافق منها مركز جديد للحبس الاحتياطي هو BL-D/5، تديره إدارة شرطة محافظة بلقان؛ وعيادة في سجن MR-K/16 في بايرامالي، الذي تديره إدارة شرطة محافظة ماري؛ ووحدة للإيواء في مركز الحبس الاحتياطي AH-D/1، الذي تديره إدارة شرطة محافظة أهال؛ وعدة مبان في مركز الحبس الاحتياطي AH-K/3، في مقاطعة غوكديي، بمحافظة أهال.

٩٥- واستُخدمت الأموال المرصودة في عام ٢٠١٧، التي وصلت إلى ٦ ٣١٧ ٠٠٠ دولار، لإنجاز إصلاحات كبرى شملت عدة مبان، ولتشبيد مبان ومرافق لتحسين الصرف الصحي والنظافة، وتبديل الشبكات الكهربائية والمائية في بعض المرافق الإصلاحية التابعة للإدارة الإصلاحية العقابية في وزارة الداخلية. وأُنفق حوالي ٨٢ في المائة من هذا المبلغ حتى الآن.

٩٦- وفي أعقاب اعتماد قانون تنفيذ العقوبات في ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١، نُفّحت قوانين ولوائح وزارة الداخلية، وعُدلت الجوانب المتعلقة بنظام الاحتجاز والحماية والإجراءات وشروط الاحتجاز، وجوانب أخرى، لمواءمتها مع ذلك القانون.

٩٧- وتضم جميع المؤسسات الإصلاحية مرافق للاستحمام وغسيل الملابس. وتخضع جميع المرافق شهرياً للتطهير الإلزامي. وتضطلع محطات الصرف الصحي والمحطات المعنية بالأوبئة على الصعيد المحلي بعمليات المراقبة الصحية والوبائية في المؤسسات الإصلاحية.

٩٨- ويحصل السجناء، وفقاً للجدول اليومي، على كميات كافية من لوازم النظافة الصحية ومن الغذاء والأغطية والأدوية وغيرها من اللوازم الأساسية ذات الجودة الكافية للمحافظة على صحة كل سجين وعافيته، وجميع هذه اللوازم ممولة من ميزانية الدولة.

٩٩- ويُتبع نظامٌ غذائي أعلى من حيث القيمة الغذائية بالنسبة للسجينات المرضعات أو الحوامل والأحداث والسجناء المرضى والمصابين بإعاقات من الفئتين الأولى والثانية، وذلك وفقاً للقرار الرئاسي المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٤ والمتعلق بمعايير تحسين تغذية الأشخاص المحتجزين في المؤسسات الإصلاحية ومراكز الحبس الاحتياطي والمراكز الخاصة لإعادة التأهيل وظروفهم المعيشية الأخرى.

١٠٠- وتمثل النساء زهاء ١٠ في المائة من مجموع السجناء.

١٠١- ويُحتجز السجناء الأحداث بمعزل تام عن السجناء البالغين. وتوجد في تركمانستان مؤسسة واحدة لاحتجاز المجرمين الأحداث، وهي مرفق MR-K/18 الكائن في بايرامالي، الذي يُحتجز فيه ٨٥ سجيناً مداناً، من بينهم ٣٨ قاصراً. وفي عام ٢٠١٦، بلغت نسبة الأحداث ٢ في المائة من مجموع عدد المدانين، وبلغت نسبة الأحداث المحكوم عليهم بأحكام غير سالبة للحرية ٨٢ في المائة.

١٠٢- وأقرت وزارة الداخلية المعايير المتعلقة باللوازم المصروفة للسجناء المدانين (الملبس والأثاث والأدوات المنزلية ووسائل الاتصال وما إلى ذلك) بموجب الأمر رقم ١٨٤ المؤرخ ٢١ تموز/يوليه ٢٠١٤.

١٠٣- وأنشئت وحدات طبية في أماكن سلب الحرية لتوفير الرعاية الطبية للسجناء. ويُحتجز الأشخاص المصابون بالسل والمدمنون على الكحول أو المخدرات أو المواد المخدرة ويعالجون في مستشفيات مؤمنة. أما السجناء الذين يحتاجون إلى خدمات طبية متخصصة، فيُنقلون إلى المستشفى المركزي التابع لسجن MR-K/15، الذي تديره إدارة شرطة محافظة ماربي. وتُنظّم خدمات العلاج الطبي والرعاية الصحية الوقائية للسجناء بالتعاون الوثيق مع السلطات الصحية المحلية وتُقدّم وفقاً لقوانين تركمانستان واللوائح الداخلية للسجون.

١٠٤- وفي الفترة الممتدة بين عامي ٢٠١١ و٢٠١٧، حُصص مبلغ إجمالي قدره ٤٦٢ ٥٨٩ ٣ دولاراً أمريكياً من ميزانية الدولة لشراء معدات طبية حديثة، وفي عام ٢٠١٧، حُصص لهذا الغرض مبلغ قدره ٧٤٢ ٢٣٥ ٢ دولاراً أمريكياً.

١٠٥- وفي إطار خطط العمل السنوية التي تنفذها الإدارة الإصلاحية العقابية التابعة لوزارة الداخلية، وهي الإدارة المسؤولة عن جميع السجون في البلد، أُجرت الأفرقة التي شُكلت خصيصاً لزيارة مواقع السجون وتفتيشها ولتقديم المساعدة والتدريب العمليين ٩٨ زيارةً إلى مؤسسة DZ-K/8 الإصلاحية النسائية التي تديرها إدارة الشرطة في محافظة داشوغوز في الفترة الممتدة بين عامي ٢٠١٣ و٢٠١٧.

حظر العبودية والاتجار بالأشخاص (التوصيات أرقام ١١٢-٣٤، و ١١٢-٣٥، و ١١٢-٣٦، و ١١٢-٣٨)

١٠٦- تهدف السياسة الحكومية لمكافحة الاتجار بالأشخاص إلى حماية الفرد والمجتمع، وتحسين التشريعات، ومنع الأنشطة المتعلقة بالاتجار بالأشخاص وكشفها وقمعها، وتهيئة الظروف المواتية لتأهيل ضحايا الاتجار تأهيلاً بدنياً ونفسياً واجتماعياً، والوفاء بالالتزامات الدولية التي تعهدت بها الدولة الطرف في هذا المجال.

١٠٧- وينص قانون مكافحة الاتجار بالبشر، المعتمد في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، على لوائح تتناول مسألة التعرّف على ضحايا الاتجار وإجراءات منح صفة الضحية لمن عانوا من هذا النشاط الإجرامي، فضلاً عن مسائل أخرى تتعلق بالإجراءات الفعّالة لمكافحة الاتجار بالأشخاص.

١٠٨- وبموجب هذا القانون، أُدخلت تعديلات على القانون الجنائي وقانون الجرائم الإدارية وقانون نقابة المحامين ومهنة المحاماة.

١٠٩- وفي ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، اعتمد قانون حماية الدولة للضحايا والشهود وغيرهم من المشاركين في الإجراءات الجنائية. وينص هذا القانون على منظومة من التدابير الرامية إلى ضمان حماية الدولة للضحايا والشهود وغيرهم من المشاركين في الإجراءات الجنائية، بما يشمل ضمان سلامتهم وحمايتهم الاجتماعية، كما يحدد القواعد والإجراءات الواجب اتباعها لتنفيذ هذه التدابير.

١١٠- غير أن الجرائم المنطوية على اتجار بالأشخاص غير مألوفة في البلد، ففي عام ٢٠١٦، بلغت نسبة القضايا المصنفة في هذه الفئة ٠,٠٣ في المائة من مجموع عدد القضايا المرفوعة أمام المحاكم، بينما بلغت نسبة الأشخاص المدانين بارتكاب جرائم من هذا القبيل ٠,٠٢ في المائة من مجموع عدد الأشخاص المدانين.

١١١- ووفقاً لبيانات وزارة الداخلية عن الفترة ما بين عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٧، رُفعت في تركمانستان ٢٣ قضية جنائية بموجب المادة ١٢٩^(١) من القانون الجنائي "الاتجار بالأشخاص"، وسُجل ما مجموعه ٤٥ شخصاً فقط بوصفهم ضحايا للاتجار. ولم تُسجل إلا جريمة واحدة من هذا القبيل في عام ٢٠١٧. ووجهت تهم جنائية إلى ٢٣ مواطناً تركمانياً فيما يتصل بجرائم من هذا القبيل.

١١٢- وأقرت خطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص للفترة ٢٠١٦-٢٠١٨ بموجب قرار رئاسي في ١٨ آذار/مارس ٢٠١٦. وتوجز هذه الخطة الشاملة تدابير محددة لمكافحة الاتجار بالأشخاص. ووضع مشروع الإجراءات التنفيذية الموحدة المقترحة للتعرف على ضحايا الاتجار، والعمل جار على وضع الأحكام المتعلقة بإعادة هؤلاء الضحايا إلى أوطانهم وعلى إعداد الاستمارة الموحدة لرصد تنفيذ خطة العمل. وأعدت ونُشرت مواد إعلامية تشمل كتيبات ومنشورات عن حقوق الإنسان وحقوق المهاجرين وضحايا الاتجار. وفي الفترة الممتدة بين عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧، وبمساعدة مكتب المنظمة الدولية للهجرة في تركمانستان، عُقد ١٤ اجتماعاً وحلقة عمل شملت اجتماعات إقليمية و ١١ دورة تدريبية لفائدة موظفي إنفاذ القانون والقضاة وممثلي الرابطة الطوعية والسلطات المحلية، بمشاركة خبراء ومدربين دوليين.

رابعاً- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (التوصيات أرقام ٧٢-١١٢، و ٧٣-١١٢، و ٦٦-١١٢، و ٦٧-١١٢، و ٧٥-١١٢، و ٧٦-١١٢)

١١٣- يؤدي دستور تركمانستان دوراً هاماً في تعزيز الأسس القانونية للدولة وفي ضمان تنفيذ الإصلاحات الاجتماعية والاقتصادية الجارية في البلد تنفيذاً ناجحاً.

١١٤- وقد اعتمدت سلطات تركمانستان وشرعت في تنفيذ البرنامج الوطني للتنمية الاجتماعية والاقتصادية للفترة ٢٠١١-٢٠٣٠، والبرنامج الرئاسي الوطني المنقح بشأن تحسين الظروف الاجتماعية والمعيشية في القرى والبلدات والمدن والمراكز المحلية للفترة الممتدة حتى عام ٢٠٢٠، والبرنامج الرئاسي بشأن التنمية الاجتماعية - الاقتصادية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٤.

١١٥- وفي ضوء الإصلاحات الجاري تنفيذها في تركمانستان في إطار البرامج وخطط العمل الإنمائية الوطنية، تُعدّل القوانين بصفة دورية، بما فيها قانون الحماية الاجتماعية. ويرمي قانون ميزانية تركمانستان، على وجه الخصوص، إلى تطوير الخدمات الاجتماعية وإلى توفير الدعم الاجتماعي الشامل للسكان. ويُخصّص سنوياً ما يربو على ٧٥ في المائة من موارد الميزانية للقطاع الاجتماعي.

١١٦- وفي السنوات الأخيرة، استثمرت مبالغ هائلة تعادل ما يربو على ٤٠ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي في القطاعين الإنتاجي والاجتماعي، الأمر الذي يدل على تسارع وتيرة التقدم الذي يحرزه البلد صوب الانضمام إلى قائمة البلدان المتقدمة.

١١٧- وتتجلى فعالية التدابير المتخذة في هذا الصدد في أن تركمانستان أضحّت، منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، من البلدان التي يفوق نصيب الفرد من الدخل فيها المتوسط.

١١٨- وبالإضافة إلى ذلك، يسجل البلد ارتفاعاً مستمراً في معدلات نمو نتاجه المحلي الإجمالي. فعلى سبيل المثال، بلغ معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي ما نسبته ٦,٥ في المائة في عام ٢٠١٧.

١١٩- وتنص جميع هذه البرامج وخطط العمل وغيرها من التدابير التشريعية والتنظيمية على إجراءات استراتيجية للحيلولة دون حدوث أي تدهور في مستوى معيشة السكان.

١٢٠- ففي كل عام، يصدر مرسوم رئاسي يقضي بزيادة المعاشات التقاعدية والاستحقاقات الاجتماعية والمنح الدراسية والأجور في جميع قطاعات الاقتصاد بنسبة ١٠ في المائة. وقد ارتفع الإنفاق العام على القطاع الاجتماعي.

١٢١- وفيما بين عامي ٢٠١٣ و٢٠١٧، ارتفع عدد مؤسسات التعليم قبل المدرسي بواقع ١٣٠ مؤسسة، ليصل مجموعها إلى ١٠٦٦ مؤسسة في جميع أنحاء البلد. وقد أدى ذلك إلى ارتفاع عدد التلاميذ في مرحلة التعليم ما قبل المدرسي بواقع ٥٦٣٠٠ تلميذ، ليصل مجموع التلاميذ في هذه المرحلة إلى ٢٤٤٩٠٠ تلميذ.

١٢٢- وفي الفترة ما بين عامي ٢٠١٣ و٢٠١٧، ارتفع عدد المدارس في نظام التعليم العام بواقع ٨٣ مدرسة، ليصل مجموعها إلى ١٨٦٥ مدرسة في جميع أنحاء البلد. وارتفع عدد الطلاب بواقع ٢٤١٣٠٠ طالب ليصل عددهم إلى ١٢٠٣١٠٠ طالب بنهاية عام ٢٠١٧.

١٢٣- وهناك ٤٢ مدرسة ثانوية مهنية في البلد يبلغ عدد الطلاب الملتحقين بها ٢١٧٠٠ طالب. ومنذ عام ٢٠١٣، ارتفع عدد المدارس المهنية بواقع ٥ مدارس وعدد الطلاب الملتحقين بها بواقع ٧٢٠٠ طالب.

١٢٤- وفي كل عام، يرتفع عدد الطلاب في المؤسسات المحلية والأجنبية على السواء. ففي عام ٢٠١٧، بلغ العدد الإجمالي للطلاب في مؤسسات التعليم العالي ٤١٣٠٠ طالب، مما يمثل زيادة نسبتها ٣٨ في المائة مقارنة بالنسبة المسجلة في عام ٢٠١٣.

الحق في الصحة (التوصيتان رقم ١١٢-٦٩ ورقم ١١٢-٧٠)

- ١٢٥- تتجلى الإصلاحات المنفذة في قطاع الرعاية الصحية في الزيادة البالغة نسبتها ٢١ في المائة في ميزانية الرعاية الصحية لعام ٢٠١٧. وتُخصَّص حصة كبيرة من هذه الميزانية للبرامج المتعلقة بالصحة الإنجابية وصحة الأم والطفل وصحة الشباب وصحة فئات سكانية أخرى معينة.
- ١٢٦- وفيما بين عامي ٢٠١٣ و٢٠١٧، اتخذت تدابير لتعزيز الهياكل الأساسية للرعاية الصحية في المناطق الريفية. واستُخدمت الموارد المخصصة من الميزانيات المحلية لبناء ٢٨ مستشفى جديداً وترميم ٦٤ مستشفى في المحافظات، وزوّدت العيادات الريفية والمراكز الصحية بمعدات طبية حديثة وبسيارات إسعاف، مما أدى إلى توسيع نطاق الخدمات الصحية العامة.
- ١٢٧- وعززت الهياكل الأساسية للرعاية الصحية أيضاً بافتتاح ٣٠ مؤسسة جديدة، منها ٤ عيادات صحية حضرية و٥ مراكز للرعاية المكثفة والطوارئ في عشق آباد وفي عواصم المحافظات؛ ومراكز دولية كبرى تقدم خدمات في مجالات طب الأسنان، وطب القلب، وطب الأعصاب، وطب الغدد الصماء، والجراحة، وصحة الأم والطفل، و٣ منتجعات صحية؛ ومركز مجتمعي للصحة والتغذية؛ ومركز للوقاية من العدوى بالأمراض البالغة الخطورة؛ ومركز للتشريح والبحث العلمي. وعلاوة على ذلك، مجددت عيادتان جامعتان لأمراض العيون وطب الأسنان.
- ١٢٨- والعمل جارٍ على تشييد عدد من المرافق، منها مستشفى عام بسعة ٦٨٠ سريراً في تركمان آبات، ومركز لصحة الأم والطفل بسعة ١٢٠ سريراً في ماري، ومنتجع صحي في منطقة أفازا السياحية الوطنية يمكن أن يستوعب عدداً يصل إلى ٢٠٠ شخص.
- ١٢٩- وافتتحت الجامعة الطبية الحكومية كليتين جديدين، أحدهما للطب الرياضي والأخرى للطب العسكري، واستحدثت برنامجاً تدريبياً في مجال جديد، ألا وهو مجال الطب المساعد على التعافي والطب البديل. واستحدثت ما مجموعه ١٣٠ برنامجاً جامعياً و٤٧ برنامجاً دراسات عليا.
- ١٣٠- ويجري تنفيذ استراتيجية لتطوير صناعة الأدوية من أجل تحسين حصول جميع الفئات السكانية على الرعاية الصحية الجيدة. وفي الفترة ما بين عامي ٢٠١٣ و٢٠١٧، ارتفع عدد الشركات الصيدلانية التابعة لرابطة "Turkmendermansenagat" التجارية بمعدل الضعف تقريباً، بينما ارتفع إنتاج الأدوية بواقع أربعة أضعاف. وتنتج الشركات التابعة لهذه الرابطة ما يربو على ٤٠٠ نوع من أنواع الأدوية والمنتجات الطبية المدرجة في قائمة الأصناف التي تُباع للسكان بأسعار مخفضة.
- ١٣١- وفي عام ٢٠١٦، ارتفع عدد الولادات بنسبة ٦ في المائة مقارنة بعام ٢٠١٢؛ وبلغت نسبة الوفيات النفاسية ٣,٦ في المائة من كل ١٠٠٠ مولود حي.
- ١٣٢- وبلغ معدل وفيات الرضع ٢١ رضيعاً من كل ١٠٠٠ مولود حي؛ وبلغ معدل وفيات المواليد (أي احتمال وفاة المولود في الشهر الأول من حياته) ١٣ مولوداً من كل ١٠٠٠ مولود حي؛ وبلغت نسبة الوفيات التي أشرف عليها أخصائيو صحتهم مهرة ١٠٠ في المائة؛ وبلغت نسبة الحصول على الرعاية السابقة للولادة (زيارة واحدة على الأقل) ٩٩,٩ في المائة؛ وبلغت نسبة النساء المتزوجات اللاتي تتراوح أعمارهن بين ١٥ و٤٩ عاماً واللاتي يستخدمن وسائل منع الحمل ٥٠,٢ في المائة^(١).
- ١٣٣- ووفقاً لأحكام قانون الصحة العامة المؤرخ ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٥، لا يجوز لمن تقل أعمارهن عن ١٨ عاماً أن يُجهضن إلا بموافقة خطية من أولياء أمورهن أو الأوصياء عليهن وبإذن من المجلس الاستشاري الطبي.

١٣٤- وتبلغ نسبة الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ٢٤ و ٣٥ شهراً والذين تلقوا اللقاحات المدرجة في جدول التحصين الوطني، بحلول عيد ميلادهم الأول، ٩٥,٣ في المائة^(٢).

١٣٥- وقد أدى استحداث برامج فحص إلى تحسين الكشف المبكر عن حالات الإصابة بالسرطان.

١٣٦- وتعمل وسائل الإعلام على إذكاء الوعي العام بالقضايا الصحية، بما في ذلك بأنماط العيش الصحية والعادات الضارة وسبل الوقاية من الأمراض المعدية وغير المعدية.

مياه الشرب والمرافق الصحية (التوصيات أرقام ٧٤-١١٢، و ٧٥-١١٢، و ٧٦-١١٢)

١٣٧- بغية تحسين الظروف الاجتماعية والمعيشية في المناطق الريفية، يجري اتخاذ إجراءات في إطار النسخة الجديدة من البرنامج الرئاسي الوطني المتعلق بتحسين الظروف الاجتماعية والمعيشية في القرى والبلدات والمدن والمراكز المحلية للفترة الممتدة حتى عام ٢٠٢٠ وكذلك في إطار البرنامج العام لإمداد المراكز السكانية في تركمانستان بمياه الشرب النقية.

١٣٨- وفي إطار برنامج تحسين الظروف الاجتماعية والمعيشية في القرى، تشمل المبادرات التي أُخذت منذ عام ٢٠٠٨ لإمداد القرى بالمياه الصالحة للشرب مدّ أنابيب مياه على طول أكثر من ٩٢٠٠ كيلومتر، وإنشاء قنوات تصريف على طول ١٧٠٠ كيلومتر، وحفر زهاء ٦٠٠ بئر، وإنشاء ٦ محطات لمعالجة المياه و ٥ هياكل تصريف.

١٣٩- وقد تحسن الحصول على مياه الشرب بفضل الجهود التي بُذلت في إطار البرنامج العام لإمداد المراكز السكانية في تركمانستان بمياه الشرب النقية للفترة الممتدة حتى عام ٢٠٢٠. وارتفعت نسبة السكان الذين يعيشون في أسر معيشية تستخدم مصادر محسّنة للإمداد بمياه الشرب من ٧٠,٨ في المائة إلى ٨٢,٨ في المائة^(٣). ويحصل جميع سكان المناطق الحضرية تقريباً على مياه الشرب، ٩٧,٨ في المائة من سكان المناطق الحضرية، بينما تبلغ هذه النسبة ٧٣,٢ في المائة في المناطق الريفية^(٤).

١٤٠- وترصد المؤسسات التابعة للإدارة الحكومية للخدمات الصحية والوبائية التابعة لوزارة الصحة والصناعات الطبية مستويات إنتاج مياه الشرب واستهلاكها رسداً مستمراً. وما انفكت نسبة السكان الذين يمكنهم الوصول إلى خدمات الصرف الصحي المحسنة ترتفع لتصل إلى ٩٩ في المائة. وتبلغ نسبة السكان الذين يعيشون في أسر معيشية تستخدم مرافق صرف صحي ونظافة صحية غير مشتركة مع أسر معيشية أخرى ٩٨,٦ في المائة^(٥).

الأشخاص المصابون بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز (التوصيات أرقام ٧٧-١١٢، و ٧٨-١١٢، و ٧٩-١١٢)

١٤١- تتواصل الأنشطة المنفذة في إطار البرنامج الوطني لمكافحة الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية في تركمانستان، مع توسيع نطاق حصول مختلف الفئات السكانية على خدمات الاستشارة والفحص فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية واتخاذ مبادرات لتحسين إعلام عامة الجمهور، ولا سيما الشباب، بسبل الوقاية من الإصابة بهذا الفيروس.

١٤٢- ووضعت موضع التنفيذ في عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٥ المبادئ التوجيهية وبروتوكولات الرعاية السريرية المتعلقة بالوقاية من الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية.

١٤٣- والكشف عن الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية مجانيًا وإلزامي بالنسبة للنساء الحوامل، والمتبرعين بالدم والمستفيدين منه، والموظفين الطبيين الذين يلمسون سوائل أجسام المرضى، والمرضى الخاضعين للجراحة، والمرضى المصابين بالسرطان والسُّل والتهاب الكبد الفيروسي أو بأمراض معدية أخرى.

١٤٤- واعتمدت في عام ٢٠١٦ القانون المتعلق بالوقاية من انتشار الأمراض التي يسببها فيروس نقص المناعة البشرية (أي العدوى بالفيروس)، مما يدل على مدى كفاءة هيئات التنظيم والرصد الحكومية في مكافحة انتشار العدوى بالفيروس. ويحدد القانون أنواع الفحوص الطبية المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية وقوائم الفئات الملزمة بالخضوع لفحوص طبية لفيروس نقص المناعة البشرية.

١٤٥- وأجرى الأخصائيون العاملون في مراكز الوقاية من الإيدز ما يربو على ٦ ٠٠٠ دورة تدريبية لفائدة أخصائيي الرعاية الصحية، بمن فيهم العاملون في مجال الرعاية الأولية، في مجال الوقاية من الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية ومعايير السلامة في إجراء الفحوص الطبية.

١٤٦- وبغية إدكاء وعي الشباب في مؤسسات التعليم العام وفي مدارس التعليم الثانوي والعالي والمهني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، عُقدت ٣ ٠٠٠ مناقشة من مناقشات المائة المستديرة بمشاركة أكثر من ١٣٥ ٠٠٠ شخص، كما عُقدت حوالي ٢ ٠٠٠ جلسة حوار حضرها عُرضت خلالها مقاطع فيديو ووزعت كتيبات ومنشورات بحضور أكثر من ١١٨ ٠٠٠ مشارك.

١٤٧- وعُقد ما مجموعه ٧٢٠ جلسة حوار لفائدة الأفراد العسكريين والمجندين الجدد في القوات المسلحة وفي وحدات حرس الحدود والوحدات التابعة لوزارة الداخلية. وحضر تلك الجلسات ٧٢ ٠٠٠ مشارك، وعُرضت خلالها مقاطع فيديو ووزعت كتيبات.

١٤٨- ويمكن للأفراد من عامة الجمهور، بمن فيهم الفئات المعرضة لخطر الإصابة بالإيدز، أن يحصلوا على المعلومات مجاناً وبشكل سري عن طريق الخط الساخن الذي يتولى تشغيله المركز الوطني للوقاية من الإيدز. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، استخدم زهاء ٣ ٠٠٠ شخص هذا الخط الساخن.

الحق في التعليم (التوصيات أرقام ١١٣-٢٠، و ١١٢-٨٢، و ١١٢-٨٣، و ١١٢-٨٠، و ١١٢-٧٠ (ز))

١٤٩- أصدر رئيس تركمانستان في عام ٢٠١٣ مرسوماً بشأن تعزيز نظام التعليم في البلد، وأقر خارطة الطريق للانتقال إلى دورة تعليم مدتها ١٢ عاماً تشمل مرحلة التعليم الثانوي العام. واعتمدت قانون التعليم، بصيغته المعدلة، في عام ٢٠١٣ أيضاً.

١٥٠- وأضيف عدد من المواضيع الجديدة إلى منهج المدارس الثانوية مثل أساسيات علم الاقتصاد، والدراسات البيئية، والتراث الثقافي لتركمانستان، وثقافة العالم، ودراسات السلوك، وتكنولوجيات المعلومات والاتصالات والابتكار التكنولوجي، والنمذجة الرياضية، والتصميم البياني.

١٥١- وابتداءً من العام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥، بدأ العمل بنظام تعليم عال ذي مستويين (درجة البكالوريوس ودرجة الماجستير).

١٥٢- وما انفك عدد الطلاب الملتحقين بمؤسسات التدريب المهني يرتفع سنوياً.

١٥٣- وقد هُيئت الظروف المواتية لإعطاء كل طالب فرصة الوصول إلى نظم المعلومات في البلد وإلى الشبكات الحاسوبية العالمية التي تُعد بمثابة مدخل إلى المؤسسات العلمية والتعليمية الرائدة والشركات العاملة في قطاعي الصناعة التحويلية والخدمات.

١٥٤- وفي كل عام، يفوز تلاميذ وطلاب ومعلمون من المؤسسات التعليمية في تركمانستان بميداليات في أولمبياد الإنترنت. ففي عام ٢٠١٧، مثلاً، فاز طلاب ومعلمون من مؤسسات التعليم العالي والمهني بما مجموعه ١٩٧ ميدالية (ذهبية وفضية وبرونزية) في أولمبياد الإنترنت الدولية، أي بأكثر من ١٣١ ميدالية مقارنة بعام ٢٠١٣ الذي فازوا فيه بما مجموعه ٦٦ ميدالية.

١٥٥- وارتفع عدد المعلمين في المدارس الابتدائية من ١٥ ٥٠٠ معلم إلى ١٩ ٣٠٠ معلم في الفترة الممتدة بين العامين الدراسيين ٢٠١٣/٢٠١٤ و٢٠١٦/٢٠١٧.

١٥٦- ويتم التدريس في المؤسسات التعليمية في البلد باللغتين الوطنية والروسية.

١٥٧- وارتفعت نسبة الطالبات إلى الطلاب في مرحلة التعليم العالي من ٠,٥٢ إلى ٠,٥٦ في الفترة ما بين العامين الدراسيين ٢٠١٣/٢٠١٤ و٢٠١٦/٢٠١٧.

١٥٨- وفي العام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٣، بلغت نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة ٠,٢ في المائة من طلاب المدارس الثانوية، وبلغت هذه النسبة ٠,٣ في المائة في العام الدراسي ٢٠١٦/٢٠١٧. أما في مؤسسات التدريب المهني الثانوية والعليا، فلم تكن توجد إحصاءات عن الطلاب ذوي الإعاقة حتى العام الدراسي ٢٠١٦/٢٠١٧، الذي تشير الإحصاءات إلى أن نسبتهم في تلك المؤسسات بلغت ٠,٠١ في المائة و٠,٠٣ في المائة على التوالي.

١٥٩- وتربو نسبة الإمام بالقراءة والكتابة في صفوف الأشخاص البالغين من العمر ١٥ عاماً أو أكثر على ٩٩,٩ في المائة^(٦).

١٦٠- ويمثل الإنفاق على التعليم أكثر من ٢٣ في المائة من مجموع الإنفاق من ميزانية الدولة في عام ٢٠١٦.

الحق في التنمية (التوصيتان رقم ١١٢-٦٨ ورقم ١١٢-٨٤)

١٦١- كانت تركمانستان من أولى بلدان العالم التي استهلكت مشاورات بهدف تكييف أهداف التنمية المستدامة بما يلائم السياق الوطني. ووضعت الحكومة وفريق الأمم المتحدة القطري خطة لتنفيذ هذه الأهداف في تركمانستان على ثلاث مراحل. وقد بدأ تنفيذ المرحلة الأولى، التي تشمل تحديد الاحتياجات، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ وانتهى في آذار/مارس ٢٠١٦. ونتيجة للمشاورات التي أجريت، أُوصي باعتماد ١٢١ هدفاً من أصل ١٦٩ هدفاً من دون تعديل، وُعِدَّ ٢٧ هدفاً في ضوء الظروف السائدة في البلد، واعتمد ١٩٧ مؤشراً، منها ٣٩ مؤشراً وضع على الصعيد الوطني.

١٦٢- وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، أقر مجلس الوزراء قائمة أهداف التنمية المستدامة وغايتها ومؤشراتها التي تم تكييفها بما يلائم السياق الوطني.

١٦٣- وفي ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، أقر رئيس تركمانستان خطة عمل لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة التي اعتمدها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، على الصعيد الوطني.

١٦٤- وتحقيقاً لهذه الغاية، أنشئ نظام على المستويين السياساتي والتقني يتألف من كل من اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بتنفيذ أهداف التنمية المستدامة واللجنة التقنية المشتركة بين الوكالات والمعنية بتنسيق تنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

١٦٥- وتتولى وزارة المالية والشؤون الاقتصادية رئاسة اللجنة التقنية المشتركة بين الوكالات والمعنية بتنسيق أهداف التنمية المستدامة.

حقوق المرأة (التوصيات ١١٢-٨٤، ١١٢-٤٤، ١١٢-٤٢، ١١٢-٥١، ١١٢-٥٣، ١١٢-٤٩، ١١٢-٣٢، ١١٢-٣٠(ز)، ١١٢-٤٠، ١١٢-٤٩، ١١٢-٤٦)

التمييز ضد المرأة (١١٢-٤٦، ١١٢-٤٥، ١١٢-٤٧، ١١٢-٤٨، ١١٢-٤١، ١١٢-٣٣، ١١٢-٤٣، ١١٢-٥٠)

١٦٦- للدولة الطرف دور رئيسي تلعبه في ترسيخ المبدأ الدستوري المتمثل في التساوي في الحقوق والحريات والوفاء بالالتزامات الدولية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين.

١٦٧- وتنعكس مسائل النهوض بالجنسين في برامج تركمانستان الوطنية للتنمية الاجتماعية - الاقتصادية.

١٦٨- وفي ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، اعتمدت خطة العمل الوطنية بشأن المساواة بين الجنسين في تركمانستان للفترة ٢٠١٥-٢٠٢٠، بموجب قرار رئاسي. والخطة وثيقة شاملة تحدد الأهداف الاستراتيجية للنهوض بالمساواة بين الجنسين قصد تمهيد الطريق لمزيد توسيع مشاركة المرأة في الحياة الاجتماعية - السياسية والاجتماعية - الاقتصادية والثقافية والإنسانية في بلدنا.

١٦٩- وفي ١٨ آب/أغسطس ٢٠١٥، اعتمد البرلمان قانون الضمانات الحكومية لتساوي المرأة في الحقوق، الذي ينص على ضمانات الدولة فيما يتعلق بالتساوي في الحقوق والتساوي في الفرص بين الرجل والمرأة في جميع مجالات الحياة العامة والاجتماعية. والتمييز ضد المرأة محظور في جميع مجالات النشاط. والأشخاص الذين يصدر عنهم تمييز واضح أو خفي ضد المرأة معرضون للمقاضاة بموجب التشريع ذي الصلة.

١٧٠- وينص دستور البلاد وتنص قوانينها المتعلقة بالعمل على أن لكل فرد الحق في العمل وفي ممارسة تقديره في اختيار عمل ومهنة ومكان عمل والتمتع بظروف عمل آمنة وصحية.

١٧١- ويحظر قانون العمل التمييز في العمل لأي سبب من الأسباب.

١٧٢- وينص قانون العمل الصادر في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٦ على الحماية القانونية من جميع أشكال التمييز ورفض التشغيل بدون مبرر أو الفصل غير المشروع أو إنهاء العقد بدون وجه حق لأي عقد عمل. وينص أيضاً على الحماية في حالة البطالة.

١٧٣- ولحماية الأمهات والأطفال ولضمان حقوق النساء العاملات والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة ومصلحتهم المشروعة، يتضمن قانون العمل أحكاماً خاصة بشأن عمل المواطنين المندرجين في هذه الفئات، بما يعكس اهتمام الدولة الخاص بالأشخاص الذين يتطلبون حماية اجتماعية وقانونية معززة. وللنساء، بصرف النظر عن طول مدة عملهن، الحق في إجازة مدفوعة الأجر لرعاية أطفالها حتى سن الثالثة. ويمكن أن تُمنح هذه الإجازة لشخص آخر يتولى فعلياً

رعاية الطفل، بما في ذلك والد الطفل. وأثناء إجازة رعاية الطفل يحتفظ العامل بالحق في العودة إلى عمله أو منصبه (المادة ٩٧).

١٧٤- وبموجب أمر من وزارة العمل والحماية الاجتماعية وبالتوافق مع مفتشية المعايير الحكومية ووزارة الصحة والصناعة الطبية، اعتمدت في آب/أغسطس ٢٠١٦ قواعد فيما يتعلق بالانتقال القسوى التي قد يُطلب من النساء أو الأشخاص دون سن ١٨ عاماً رفعها أو حملها.

١٧٥- وتقوم حالياً وزارة العمل والحماية الاجتماعية ووزارة الصحة والصناعة الطبية بوضع قائمة بالمهن والوظائف والواجبات التي تنطوي على ظروف عمل مضرّة أو خطيرة ويقيد فيها عمل النساء.

١٧٦- ويعكس مدى مشاركة المرأة في سوق العمل مستوى نشاط المرأة الاقتصادي. ففي عام ٢٠١٦ كانت النساء يمثلن نسبة ٤٢,٨ في المائة من السكان النشطين اقتصادياً و٤٥,١ في المائة من إجمالي عدد السكان العاملين فعلاً.

١٧٧- وفي أيار/مايو ٢٠١٥، وبهدف خلق فرص وظروف أوسع نطاقاً لممارسة المواطنين لحقهم الدستوري في العمل وزيادة توفير ظروف العمل اللائق للسكان وتطوير قدرة البلد الإنتاجية، أصدر رئيس تركمانستان قراراً يقر فيه برنامجاً لتعزيز قطاع العمالة وخلق مواطن شغل جديدة في تركمانستان للفترة ٢٠١٥-٢٠٢٠، فضلاً عن خطة عمل لتنفيذ البرنامج.

١٧٨- وتم خلق زهاء ٧ ٨٠٠ موطن شغل جديد في تركمانستان في عام ٢٠١٦، وأنشئ ٥ ٥٠٠ موطن شغل آخر في عام ٢٠١٧. والزيادة في عدد مواطن الشغل قد حركها أساساً قطاع التصنيع الذي ازداد فيه عدد مواطن الشغل ثلاث مرات تقريباً.

١٧٩- وفي عام ٢٠١٧ سُجِّل ٧٤ ٠٠٠ شخص في وكالات التشغيل العمومية؛ وكان الرقم بالنسبة لعام ٢٠١٥ بواقع ٨٠ ٣٠٠ شخص. وكانت نسبة الحاصلين على شغل ٩٢ في المائة في عام ٢٠١٧ و٩٢,٢ في عام ٢٠١٥. ومن إجمالي عدد الأشخاص الذين سُجِّلوا لدى وكالات التشغيل العمومية مثلت النساء نسبة ٣٠ في المائة في عام ٢٠١٧ و٢٩ في المائة في عام ٢٠١٥. ومن إجمالي عدد النساء المسجلات تم توفير نسبة ٨٩,٢ في المائة من مواطن الشغل في عام ٢٠١٧ و٨٩,٣ في عام ٢٠١٥.

١٨٠- وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، أصدر وزير العمل والحماية الاجتماعية أمراً يقر فيه لوائح يشترط بموجبها على الشركات تخصيص نسبة ٥ في المائة من إجمالي عدد مواطن الشغل للأشخاص ذوي الإعاقة المجازين للعمل في إطار برامج إعادة التأهيل الفردية وللعائلين الوحيدين للأسر الكبيرة العدد التي تقل أعمار أطفالها عن ١٨ عاماً أو لهم إعاقات.

١٨١- وبموجب المادة ٤٩ من الدستور يحق للعاملين الحصول على أجر متناسب مع كمية عملهم ونوعيتها. ومقدار هذا الأجر لا يجوز أن يقل عن الأجر الأدنى الذي تحدده الدولة. وهذا الحكم الدستوري ينعكس في العديد من مواد قانون العمل.

١٨٢- ومبدأ تساوي الأجر عند تساوي قيمة العمل ليس قاعدة رسمية وإنما يُطبق في الممارسة الاجتماعية والقانونية.

١٨٣- وبحسب الإحصاءات الرسمية المقدمة من دائرة الإحصاء الحكومية، فإن مستويات أجور النساء مرتفعة إلى حد ما في مختلف قطاعات الاقتصاد. وبالنسبة للاقتصاد ككل كان أجر المرأة في ٢٠١٥ أقل من أجر الرجل بنسبة ١٣ في المائة؛ وفي عام ٢٠١٦ انخفضت تلك الثغرة إلى ١٢ في المائة.

١٨٤- وفي إطار خطة العمل الوطنية بشأن حقوق الإنسان في تركمانستان للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٠، تُنفذ وزارة العمل والحماية الاجتماعية ومكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تركمانستان، مشروع "تعزيز القدرة في تخطيط وتنفيذ سياسة العمل والعمالة" للفترة ٢٠١٧-٢٠١٩ ويتمثل هدفها في دعم وتخطيط وتنفيذ سياسات واستراتيجيات العمل والعمالة.

١٨٥- وتعلق الدولة أهمية خاصة على تعزيز وتعميق التعاون الدولي في هذا المجال، ولا سيما التعاون مع الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية، الأمر الذي يساهم في وضع المزيد من الاستراتيجيات من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين في المنطقة وتحسين التشريعات الوطنية، وتمكين المرأة، والحماية العامة لمصالحها.

١٨٦- وانتخاب تركمانستان في المجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٨، وفي لجنة وضع المرأة للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٢، وفي المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠، قد مهّد الطريق لمشاركة بلدنا في وضع وتطوير سياسات ومعايير وقواعد ملائمة على المستوى العالمي. وقد أعطت أنشطة هذه الهيئات على الصعيد الدولي مزيداً من الزخم للجهود الجارية لتحقيق نتائج عالية الجودة في النهوض بالمعايير الدولية في مجال المساواة بين الجنسين.

العنف ضد المرأة/العنف القائم على نوع الجنس، والعنف المنزلي (التوصيات ١١٣-٥١، ١١٣-٥٠، ١١٣-٥٢، ١١٣-٥٤، ١١٣-٥٣)

١٨٧- تضمن الدولة، بموجب قانون ضمانات الدولة للحقوق المتساوية وتساوي الفرص بين المرأة والرجل، تساوي المرأة والرجل في الحق في الوقاية من الاعتداء الجنسي والاختطاف والاتجار (المادة ٢٤). ومرتكبو مثل هذه الأفعال عرضة للمقاضاة الجنائية بموجب القانون الجنائي.

١٨٨- لا توجد جريمة محددة تتمثل في "العنف المنزلي" في تشريع تركمانستان. لكن، وبموجب القانون الجنائي، تُجرّم الأفعال المرتكبة في الحيز المنزلي. والأحكام ذات الصلة تجرم الأفعال غير المشروعة المتمثلة في الخط من الكرامة والإهانة والقسوة وتسليط مختلف أنواع الإيذاء الجسدي، بما في ذلك على النساء.

١٨٩- ويتمثل هدف من أهداف خطة العمل الوطنية بشأن المساواة بين الجنسين في تركمانستان في الفترة ٢٠١٥-٢٠٢٠، في تحليل التشريعات الوطنية من أجل الاعتماد الممكن لقانون يجرم العنف وإجراء بحوث بشأن تفشي جميع أشكال العنف ضد المرأة وأسبابها ونتائجها، بما في ذلك العنف المنزلي.

١٩٠- وفي الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، عُقدت حلقات تدريبية بمشاركة مع مكتب الأمم المتحدة للأنشطة السكانية في تركمانستان بمشاركة خبراء دوليين لتحديد منهجية لهذه الدراسات وللنظر في تشريعات البلدان الأخرى المتعلقة بالعنف المنزلي وتطبيقها من خلال القيام بزيارات منزلية.

١٩١- ومؤخراً، وضع استبيان لإجراء دراسة حول انتشار العنف ضد المرأة.

١٩٢- ورهنأ بنتائج الدراسات ستدخل تعديلات مقترحة على التشريعات الوطنية الحالية أو سيتم الدفاع عن فكرة إعداد مشروع قانون حول العنف المنزلي.

مشاركة المرأة في الحياة السياسية (التوصية ١١٣-٥٢)

١٩٣- بموجب المادة ٤٥ من الدستور، لمواطني تركمانستان الحق في المشاركة في إدارة الشؤون العامة والاجتماعية، وذلك بشكل مباشر ومن خلال اختيار ممثلهم بحرية. ويضمن دستور تركمانستان حق المواطنين في التصويت وفي الترشح للانتخاب في سلطات الدولة والسلطات المحلية. ويتمتع المواطنون بحقوق متساوية في الانخراط في الخدمة العمومية طبقاً لمهاراتهم وتدريبهم المهني (المادة ٤٦).

١٩٤- ويسمح القانون الانتخابي لتركمانستان، الصادر في ٤ أيار/مايو ٢٠١٣، للمواطنين البالغين ١٨ عاماً من العمر بالانتخاب والمشاركة في الاستفتاءات (المادة ٣).

١٩٥- تمثل النساء نسبة ٢٦,٤ في المائة من النواب في برلمان تركمانستان وعددهم ١٢٥ نائباً. ورئيس البرلمان ونائب رئيس البرلمان نساء. وهيئات الحكم التمثيلية والتنفيذية على جميع المستويات تضم في عضويتها نساء.

١٩٦- على الصعيد التشريعي، المساواة بين الجنسين في الوصول إلى الخدمة العمومية مكرسة في قانون الخدمة المدنية الصادر في ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٦. ونظراً لارتفاع مستويات النساء في التعليم والحيوية التي يبدونها فإن النساء ممثلات على نطاق واسع في هياكل جميع فروع الحكم وفي جميع قطاعات اقتصاد البلاد وهن يشاركن بنشاط في الحياة العامة والسياسية في تركمانستان. والنساء يشاركن في سير الشؤون العامة وفي مسائل السياسة الخارجية على قدم المساواة مع الرجل. وعلى سبيل المثال فإن سفير تركمانستان (الممثل الدائم) لدى الأمم المتحدة وسفير تركمانستان لدى الصين نساء.

١٩٧- وبموجب قانون الأحزاب السياسية الصادر في ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، يتمتع مواطنو تركمانستان بحقوق وفرص متساوية في تشكيل الأحزاب السياسية والمشاركة بحرية في أنشطتها. والنساء ممثلات على نطاق واسع في الأحزاب الثلاثة المسجلة في تركمانستان.

الأقليات (المساواة وعدم التمييز) (التوصيات ١١٢-٢٥، ١١٣-٥٧، ١١٣-٥٦، ١١٣-٥٤، ١١٣-٥٥)

١٩٨- إنَّ المبدأ الدستوري للتساوي في الحقوق والحريات الإنسانية والمدنية، بصرف النظر عن الخلفية الإثنية، مكرس في قانون العمل وفي قانون الحماية الاجتماعية وقانون العمل وغير ذلك من القوانين واللوائح السارية في تركمانستان.

١٩٩- في إعداد أرقام العمل واليد العاملة والإحصاءات الاجتماعية، لم يُحسب حساب لجمع البيانات بشأن الخلفية الإثنية للمواطنين بما أن جميع المواطنين، بمن فيهم الأقليات الإثنية، لهم الحق في المشاركة بالتساوي في القوة العاملة وفي نظم المعاشات التقاعدية والضمان الاجتماعي.

٢٠٠- ولم تحدد السلطات الحالات التي تقيد فيها إمكانية الحصول على خدمات الرعاية بالنسبة للأشخاص المنتمين إلى أقليات إثنية أو قومية.

حقوق الطفل (التوصيات ١١٢-٢٨، ١١٢-٢٦، ١١٢-٣١، ١١٢-٢٧، ١١٢-٢٩، ١١٢-٥٨)

٢٠١- تحمي الدولة، بموجب المادة ٤٠ من الدستور، الأسرة والأمومة والأبوة والطفولة. وللوالدين والأوصياء حق وواجب تنشئة الأطفال، والسهر على صحتهم ونمائهم وتعليمهم، وتهيئتهم للحياة العملية وتلقينهم احترام القانون والتقاليد التاريخية والوطنية. وتخلق الدولة الظروف الملائمة لممارسة حقوق وحرّيات الشباب وتساهم في نمائهم الكامل.

٢٠٢- ولتحسين طرق وسبل حماية حقوق الطفل، تبنى رئيس تركمانستان في ١ حزيران/يونيه ٢٠١٢ قراراً يقر البرنامج العام لوضع نظام عدالة الأحداث للفترة ٢٠١٢-٢٠١٦. ويرمي البرنامج إلى منع إجرام الأحداث وجنوحهم وعودتهم إلى الإجرام، كما يكفل أن تكون الإجراءات القضائية مراعية للطفل ومحترمة لحقوقه، والسهر على تنشئة الأطفال بطريقة تشجع احترام القيم الوطنية والعالمية.

٢٠٣- وأُخذت تدابير تشريعية ومؤسسية لتنفيذ البرنامج العام. ويجري حالياً، بشراكة مع مكتب منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) في أفغانستان، تقييم البرنامج العام بغية تقدير مدى التقدم المحرز وتحديد المجالات المحتملة لتطوير مرحلته المقبلة.

عمل الأطفال

٢٠٤- تتضمن المادة ٤٩ من الدستور المنقح حكماً يحظر العمل القسري وأسوأ أشكال عمل الأطفال.

٢٠٥- وفي حزيران/يونيه ٢٠١٦، عُدّل قانون العمل لتحديد سن ١٨ عاماً بوصفها السن الدنيا للقبول في العمل. ويجوز إبرام عقد عمل مع شخص دون ١٨ عاماً فقط برضا القاصر المعني وأحد والديه أو الأوصياء عليه. وعُدّل وفقاً لذلك كل من قانون الحماية الاجتماعية وقانون ضمانات الدولة لحقوق الطفل وقانون سلامة الطرقات.

٢٠٦- ويتمتع الأشخاص دون سن الثامنة عشرة من العمر نفس الحقوق التي يتمتع بها الكبار فيما يتصل بعلاقات العمل، ولكن يُمنحون، بموجب قانون العمل، ظروف معاملة أفضل فيما يتصل بالسلامة والصحة المهنيين وساعات العمل والإجازات وغير ذلك من شروط العمل.

٢٠٧- ومن أصل جميع الباحثين عن عمل المسجلين لدى دوائر العمالة كان الأطفال دون سن ١٨ عاماً يمثلون نسبة ١,٢ في المائة في عام ٢٠١٣، و٠,٤ في المائة في عام ٢٠١٤، و٠,٣ في المائة في عام ٢٠١٥، و٠,١ في المائة في عام ٢٠١٦.

٢٠٨- وبحسب البيانات المستمدة من الدراسات الاستقصائية، من أصل ٧٠٣ ٠٠٠ شخص عاملين في المؤسسات الكبيرة والمتوسطة الحجم في تركمانستان في عام ٢٠١٤ كان ٣٤ عاملاً (أي نسبة ٠,٠٠٥ في المائة) من الأحداث البالغين من العمر ١٦ عاماً أو أقل. والأرقام المقابلة لذلك بالنسبة للأعوام الأخيرة كانت ١٩ من أصل ٧٢١ ٠٠٠ شخص (٠,٠٠٣ في المائة) في عام ٢٠١٥ و ١٢ من أصل ٧٠٥ ٠٠٠ شخص (٠,٠٠٢ في المائة) في عام ٢٠١٦.

٢٠٩- واعتمدت حكومة تركمانستان تدابير وطنية لحظر عمل الأطفال، ولا سيما في قطاع القطن.

- ٢١٠- وبموجب المادة ٣٨ من قانون ضمانات الدولة لحقوق الطفل، تستخدم الدولة وسائل قانونية واقتصادية واجتماعية وطبية وتعليمية لحماية الأطفال من جميع أشكال الاستغلال في العمل.
- ٢١١- وأثناء السنة الدراسية لا يجوز توظيف أطفال للقيام بأعمال زراعية أو أعمال أخرى تبعدهم عن الدراسة.
- ٢١٢- والمسؤولون في المؤسسات التعليمية يخضعون للإجراءات التأديبية بموجب قانون العمل في حالة استخدام عمل الأطفال في المؤسسات التعليمية للقيام بأي نشاط، بما في ذلك الزراعة.
- ٢١٣- وبموجب المادة ٣٠٤ من قانون الجرائم الإدارية يتعرض الأفراد والمسؤولون والشركات لغرامات و، في حالة الشركات، لوقف إداري للنشاط لمدة تصل إلى ثلاثة أشهر لعدم الامتثال لمنع العمل القسري أو الإجباري أو الحظر المنطبق على العمل الذي تقوم به النساء أو يقوم به أشخاص دون سن ١٨ عاماً.
- ٢١٤- وتقوم السلطات حالياً، بالتعاون مع اليونيسيف، بوضع خطة عمل وطنية للأطفال في تركمانستان.

الأشخاص ذوي الإعاقة (التوصيات ١١٢-١١١، ١١٢-١١٢، ١١٢-٣٩)

- ٢١٥- حق المواطنين في الضمان الاجتماعي عند الشيخوخة وفي حالة المرض أو العجز يضمنه الدستور (المادة ٥٤) ويضمنه قانون الحماية الاجتماعية. وينص قانون العمل أيضاً على ضمانات لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في سوق العمل. والإعاقة لا تشكل أسباباً مسموحة للحرمان من العمل أو الترقية أو إنهاء علاقة العمل بمبادرة من صاحب العمل أو النقل إلى عمل آخر دون موافقة العامل. وهناك استثناءات لهذا الحظر في الحالات التي يُظهر كشف طبي أن حالة الشخص الجسدية تمنعه من القيام بواجبات عمله أو تعرض صحة أو سلامة الآخرين للخطر.
- ٢١٦- والتمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة محظور ويعاقب عليه القانون. والحقوق والحريات والمصالح المشروعة للأشخاص ذوي الإعاقة تحميها الدولة.
- ٢١٧- وبموجب قانون التعليم لعام ٢٠١٣، تضمن الدولة الظروف اللازمة لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من التردد على المدارس العادية (التعليم الشامل للجميع).
- ٢١٨- طبقاً لاتفاقية حقوق الطفل، عُُدّل قانون الحماية الاجتماعية في حزيران/يونيه ٢٠١٦ لاستبدال فئات "الأطفال ذوي الإعاقة حتى سن ١٦ عاماً" بفئة "الأطفال ذوي الإعاقة حتى سن ١٨ عاماً". وُرفِع مبلغ استحقاق الخلف في حالة فقدان المعيل، الذي يختلف بحسب عدد المعالين، ونص القانون على دفع هذا الاستحقاق للأطفال حتى سن ١٨ عاماً بصرف النظر عما إذا كانوا يحصلون أم لا على استحقاق عجز من الدولة.
- ٢١٩- وللأطفال ذوي الإعاقة الحق في المشاركة كلياً وبكرامة في حياة المجتمع. ولتوفير الدعم الاجتماعي لهؤلاء الأطفال ومساعدتهم على الاندماج في المجتمع، تقيم الدولة مرافق تعليمية وطبية ومرافق لإعادة التأهيل يمكنهم فيها الحصول على التعليم والتدريب المهني والتعليم المناسب لحالتهم الصحية. والأولياء أو الأوصياء القانونيون على الأطفال ذوي الإعاقة يتمتعون بالاستحقاقات التي ينص عليها القانون.

- ٢٢٠- ويحدد قانون الحماية الاجتماعية اللوائح المتعلقة بوصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى الهياكل الأساسية الاجتماعية.
- ٢٢١- وعدد المرافق في تركمانستان، بما فيها المرافق ذات الأغراض الاجتماعية، التي تفي بالمعايير الدولية المتعلقة بوصول المجموعات الضعيفة إلى الهياكل الأساسية الاجتماعية ما انفك يزداد عاماً بعد عام. ولتلبية احتياجات مستخدمي النقل العمومي اقتنت السلطات حافلات مريحة تتوفر فيها سهولة وصول المجموعات الضعيفة إليها.
- ٢٢٢- واللوائح التي تحكم تنظيم مجالس التقييم الطبي والاجتماعي وإجراء الفحوص قد تم تقييدها لكي تيسر الإجراء الرامي إلى توثيق حالة العجز.
- ٢٢٣- وتم توسيع قائمة استحقاقات الرعاية الصحية الموفرة للأشخاص ذوي الإعاقة في المؤسسات الطبية لتشمل استبدال المفاصل.
- ٢٢٤- وتقوم لجنة الإحصاءات الحكومية حالياً، بإسهام من وزارة الصحة والصناعة الطبية ووزارة العمل والحماية الاجتماعية، بإنشاء سجل للأشخاص ذوي الإعاقة.
- ٢٢٥- وفي عام ٢٠١٦ أصدر الرئيس قراراً وافق فيه على اللوائح المتعلقة بالتعويض عن حوادث العمل.
- ٢٢٦- ولتوسيع نطاق فرص وظروف عمل الأشخاص ذوي الإعاقة، أصدر الرئيس في أيار/مايو ٢٠١٥ قراراً أقر فيه برنامج تعزيز قطاع العمل وخلق مواطن شغل جديدة للفترة حتى عام ٢٠٢٠ وخطة لتنفيذ البرنامج.
- ٢٢٧- وفي أيار/مايو ٢٠١٦، أصدر وزير العمل والحماية الاجتماعية أمراً أقر فيه اللوائح التي يطلب بموجبها من الشركات تخصيص نسبة ٥ في المائة من إجمالي عدد مواطن الشغل للأشخاص ذوي الإعاقة المجازين للعمل في إطار برامج إعادة تأهيلهم الفردية وللعاثلين الوحيدين للأسر كبيرة العدد الذين لهم أطفال دون سن الثامنة عشرة أو أطفال ذوو إعاقة.
- ٢٢٨- ولتحسين مستويات عيش الأشخاص ذوي الإعاقة وحماية حقهم في العمل وخلق الظروف المناسبة لذلك الغرض، صدر في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ أمر رئاسي يتعلق بالموافقة على خطة عمل للإعمال الكامل لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل والعمالة في تركمانستان في الفترة ٢٠١٧-٢٠٢٠.
- ٢٢٩- ويجري حالياً خلق ظروف العمل اللازمة للأشخاص ذوي الإعاقة المستخدمين في الشركات والمنظمات والمؤسسات مع مراعاة برامجهم لإعادة التأهيل الفردية. ويحدد قانون العمل ظروف العمل وساعات العمل وفترات الراحة، فضلاً عن مدة الإجازات السنوية والإضافية.
- ٢٣٠- ويتضمن قانون الحماية الاجتماعية أيضاً لوائح بشأن التدريب المهني للأشخاص ذوي الإعاقة طبقاً لبرامج إعادة تأهيلهم الفردية.
- ٢٣١- في المؤسسات الكبيرة والمتوسطة الحجم كان الأشخاص ذوو الإعاقة يمثلون نسبة ٠,٥٠ في المائة من إجمالي عدد العاملين في عام ٢٠١٦. وكانت النسب في الأعوام ٢٠١٣ و ٢٠١٤ و ٢٠١٥، على التوالي، ٠,٣٨ في المائة و ٠,٤٥ في المائة و ٠,٤٧ في المائة.

٢٣٢- ووفقاً للبيانات المقدمة من صندوق المعاشات التقاعدية لتركمانستان كان الأشخاص ذوو الإعاقة العاملون يمثلون نسبة ٥,٤ في المائة من العدد الإجمالي للأشخاص ذوي الإعاقة في عام ٢٠١٥. وارتفعت هذه النسبة إلى ٦,٠ في المائة في عام ٢٠١٦.

٢٣٣- وفي الفترة ما بين ٢٠١٥ و٢٠١٧، أقدمت جمعية الهلال الأحمر الوطنية في تركمانستان على مبادرة واسعة النطاق لتقديم الدعم الاجتماعي لأضعف شرائح سكان البلد، بمن في ذلك الأشخاص ذوو الإعاقة والأشخاص المسنون غير المتزوجين واليتامى، إلخ. وقد تلقى هذه المساعدة طوال تلك الفترة أكثر من ٩ ٠٠٠ شخص معاق ومتقاعد مسن غير متزوج ویتیم، وخلال تلك الفترة أيضاً قدمت جمعية الهلال الأحمر الوطنية هبة تمثلت في أكثر من ٧٠٠ كرسي متحرك و ١١ أداة مساعدة على السمع للأشخاص ذوي الإعاقة. وبموجب اتفاق بين جمعية الهلال الأحمر الوطنية وسفارة اليابان تم، في عام ٢٠١٦، تشييد مستنبتة في المدرسة الداخلية لضعيفي السمع في تركمان آباد لتطوير المهارات المهنية للأطفال ذوي الإعاقة.

مسائل أخرى في مجال حقوق الإنسان

٢٣٤- انضمت تركمانستان إلى اتفاقية عام ١٩٥١ الخاصة بوضع اللاجئين وبروتوكول عام ١٩٦٧ الملحق بها، واتفاقية عام ١٩٥٤ بشأن وضع الأشخاص عديمي الجنسية، واتفاقية عام ١٩٦١ بشأن خفض حالات انعدام الجنسية. وكانت تركمانستان أول بلد في آسيا الوسطى ينضم إلى هذه الاتفاقيات التي هي أدوات هامة للعمل الفعلي على منع انعدام الجنسية وخفضه.

٢٣٥- ووضع القوانين لغرض إدراج أحكام الاتفاقيات الدولية في القانون المحلي يشمل إجراء تحليل شاملة. وفي ضوء تحليل للمعايير الوطنية والدولية لمنح الجنسية، وقّع الرئيس مراسيم سمحت ل ٦ ٤٥٥ شخصاً بأن يصبحوا مواطنين تركمانيين في الفترة ما بين ٢٠١١ و ٢٠١٦.

٢٣٦- وفي ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، أصدر الرئيس غوربانغولي بيرديموحمدوف مرسوماً بمنح الجنسية التركمانية ل ١ ٦٩٠ مواطناً غير تركماني كانوا يقيمون بشكل دائم في البلد. وكان هؤلاء الأشخاص من ٢١ جنسية مختلفة ومن بينهم ١ ١٦٥ من الكبار و ٥٢٥ من الأطفال دون سن ١٨ عاماً.

٢٣٧- وفي ضوء انضمام البلد إلى المعاهدات الأنفة الذكر، وقصد ضمان الحق في حرية التنقل وحرية مغادرة البلد، تم وضع واعتماد وثائق سفر بيومترية تفي بالمعايير الجديدة لمنظمة الطيران المدني الدولي. كما تم اعتماد عينة فريدة جديدة لوثيقة هوية للاجئين وعديمي الجنسية. وأدرجت خصائص أمنية عصرية مميزة في وثائق الهوية البيومترية الصادرة لصالح المواطنين ورخص الإقامة الصادرة لصالح الرعايا الأجانب الذين يعيشون في تركمانستان.

Notes

- 1 Данные по Кластерному обследованию по многим показателям 5 раунда (2015-2016гг.).
- 2 Данные по Кластерному обследованию по многим показателям 5 раунда (2015-2016гг.).
- 3 Данные по Кластерному обследованию по многим показателям 3 раунда (2006г.).
- 4 Данные по Кластерному обследованию по многим показателям 5 раунда (2015-2016 гг.).
- 5 Данные по Кластерному обследованию по многим показателям 5 раунда (2015-2016 гг.).
- 6 По данным переписи населения и жилищного фонда Туркменистана 2012 года.